www.facebook.com/kmm2013
Kmm.Rojava.2013@Gmail.com
www.kmmrojava.com
Komela.Mafe
+963 - 52 - 450169

Komela Mafê Mirovan Ya Cizîrê
منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة
Human Rights Organization In Jazeera

منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة **Human Rights Organization in Jazeera**

20 تشرين الثاني لعام 2022 **20 November 2022**

تقرير عن وضع الأطفال والانتهاكات المرتكبة بحقهم في مناطق شمال وشرق سوريا بما فيها المناطق المحتلة من قبل الدولة التركية وفصائل الجيش الوطني السوري التابع للائتلاف السوري وما يتعرض له الأطفال من أشكال العنف ، الخطف والاعتداء والتجنيد الإجباري.

يرصد هذا التقرير الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال منذ تاريخ 2022/1/1 ولغاية 2022/11/20

- **الجهة المعدة للتقرير :**

- **منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة:**

وهي منظمة مدنية مستقلة تطوعية – تعددية تضم نشطاء في مجال حقوق الإنسان منذ تأسيسها عام 2013 تمارس نشاطها وفقاً لقرارات الهيئة العامة ومجلس الإدارة والنظام الداخلي للمنظمة بما يتوافق مع العقد الاجتماعي والقوانين المنظمة لمؤسسات المجتمع المدني في شمال وشرق سوريا وجاء تأسيسها كاستجابة موضوعية للوقوف عبر كافة السبل السلمية والقانونية والديمقراطية استناداً إلى المرجعية الفكرية لحقوق الإنسان المتمثلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكافة المواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة ضد أي اعتداء من أي نوع كان على هذه الحقوق وعن أي جهة صدرت.

- **الهدف من التقرير :**

إعداد تقرير عن أوضاع الطفل في مناطق شمال وشرق سوريا و الانتهاكات المرتكبة بحقهم خاصةً في المناطق المحتلة من قبل الاحتلال التركي وما يتعرض له الأطفال من أشكال العنف في زمن النزاعات وغيرها من الانتهاكات الصادرة بحقهم من قبل المجتمع وما تم توثيقه عن تلك الجرائم والانتهاكات .

- **المرجعيات و مصادر المعلومات :**

- اعتمدت المنظمة في إعداد التقرير على التوثيقات والإحصاءات التي قامت بها كافة فروعها في الجزيرة والفرات ومنبج والرقة ودير الزور .
- بالإضافة إلى ما وردها من معلومات من مكتب حماية الطفل والقيادة العامة لقوى الأمن الداخلي لشمال وشرق سوريا ولقاءات مع الضحايا وذويهم وشهود عيان على الحوادث المذكورة ومصادر إعلامية ونشطاء حقوقيين في شمال وشرق سوريا .
- منظمات و مؤسسات مدنية و إدارية في مناطق شمال و شرق سوريا (هيئة المرأة - إدارة مركز العدل و الاصلاح – مجلس العدالة – هيئة الصحة – هيئة التربية – مكتب شؤون اللاجئين – مكتب حماية الطفل – اتحاد المحامين في الجزيرة – اتحاد المعلمين في شمال وشرق سوريا) .

- الفهرس : يتألف التقرير من :

أولاً	المقدمة	4
ثانياً	حقوق الطفل أثناء النزاعات المسلحة	7
ثالثاً	العنف ضد الاطفال تعريفه – أسبابه – أنواعه – آثاره على الأطفال	6
رابعاً	الأشكال العامة لمظاهر العنف ضد الأطفال زمن النزاعات المسلحة أثناء سير الأعمال العدائية - انتهاكات تنظيم الدولة الإسلامية داعش بحق الأطفال - تجنيد الأطفال + رواية طفلين إيزيديين بعد العودة من رحلة استعباد دامت لسنوات - الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في مناطق الإدارة الذاتية من استهداف مباشر لهم على الحدود السورية التركية – حالات القصف المباشر – الاستهداف باستخدام الطائرات المسيرة – التفجيرات والألغام - تأثير النزاعات المسلحة على وضع الأطفال النفسي زمن الحرب	7 7 9 13
خامساً	الأشكال العامة لمظاهر العنف ضد الأطفال خارج النزاعات المسلحة أ- في المخيمات ب- زواج القاصرات ت- الأطفال الأيتام ث- حالات الانتحار بسب العنف ج- حالات الخطف والعنف التي تؤدي إلى الإيذاء الجسدي وحتى القتل ح- الأطفال في مراكز الاحتجاز	17 17 19 20 22 22 23
سادساً	عمالة الطفال أ- اسبابها ب- التأثيرات السلبية لعمالة الأطفال ت- عمالة الأطفال زمن النزاعات	25 25 25 25
سابعاً	الوضع الصحي والطفل وظاهرة العنف أثناء انتشار الأمراض والأوبئة	26
ثامناً	التعليم	30
تاسعاً	القانون والطفل تقرير عن أوضاع الطفل في مناطق الإدارة الذاتية الديمقراطية قانون الطفل	32 32 33
عاشراً	التوصيات	58

- أولاً : مقدمة :

الأطفال هم عبارة عن بشر ولكافة البشر حقوق وواجبات يتمتعون بها منذ ولادتهم وبالتالي لابد من التركيز على الأطفال كونهم المستقبل وجيل الغد فيتم معاملتهم بالإنسانية وعدم التمييز والمساواة بينهم ،كما وقد نصه كافة الأديان والقوانين الدولية على حقوق الطفل ودعت جميع الأطراف إلى توفيرها لكافة الأطفال بشكل أخلاقي وقانوني ، ويعتبر كل من الوالدين هما المسؤولان عن حقوق الطفل أو المسؤول عن رعاية الطفل في حال غيابهما ، وللطفل حقوق أساسية يجب توفيرها بكافة الأحوال وهي كحقه في التغذية السليمة والعناية الصحية و الثقافة الخاصة و الدين و اللغة و الحق في حرية ممارستها و الحق في عدم التمييز و الحصول على اسم و جنسية عند الولادة و حماية الدولة لشخصه و هويته .

ولكن وبسبب النزاعات المستمرة والحروب الدائرة حول العالم وما تخلفه من دمار وفوضى ونقص في الموارد وانهيار في النظام الصحي والتعليمي و اللذين كان لهم أثر كبير على الطفولة والأطفال ، حيث انتشر التشرد والعيش بلا مأوى ولجوء الأطفال وذويهم إلى المخيمات وحرمانهم من التعليم وجميع حقوقهم وفقدانهم للأمان داخل بلادهم وازدياد حالات الخطف والإتجار بالأطفال وخاصة في مناطق النزاعات الساخنة حرم الأطفال من حقوقهم ، وانتشار الأوبئة والأمراض وعدم توفر المستلزمات الصحية اللازمة حرم الطفل من حقوقه الأساسية .

وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 20 نوفمبر يوماً عالمياً لإعلان حقوق الطفل والاحتفال به كيوم للتذكير بحقوق الطفل والعمل على تأمين جميع مستلزمات الطفولة حول العالم وللتأكيد على أنه للطفل مجموعة من الحقوق التي يجب أن يتمتع بها دون وجود أي عوائق أو قيود خارجية و ذلك كناية عن كونه المناسبة التي أعلنت بها الأمم المتحدة تبنيها لإعلان حقوق الطفل العالمي (اتفاقية حقوق الطفل) و الذي كان بتاريخ 20/نوفمبر /1989م و التي ألزمت الدول باحترام حقوق الطفل و العمل على تأمينها كاملة كالحقوق المدنية و السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الصحية و الثقافية و طالبت جميع الدول بالمصادقة عليها و الالتزام بها بموجب القانون الدولي .

- ثانياً : حقوق الطفل أثناء النزاعات المسلحة :

يعترف القانون الدولي الإنساني بأهمية حقوق الطفل والتركيز عليها والسعي لتحقيق جميع حقوق الأطفال حول العالم خاصةً زمن النزاعات المسلحة ، فللطفل حقوق كثيرة وأهمها :

- حق العيش ضمن أسرة مترابطة والحفاظ على هذه الأسرة أثناء النزاعات المسلحة .
- العيش في مناطق آمنة خالية من النزاعات والخلافات .
- تلقي الرعاية الصحية المناسبة .
- حق الطفل في التعليم والثقافة .
- حق الطفل في اللعب والمرح .
- بسبب النزاعات الدائرة حول العالم يتعرض الأطفال للحرمان من حقوقهم وفقدانهم للكثير من حرياتهم وتقييدها خاصةً من الناحية الفكرية ، وقد انتشر العنف في الآونة الأخيرة في سوريا بشكل ملحوظ منذ أكثر من عقد من الزمن وخاصةً في المناطق التي تسيطر عليها الفصائل المسلحة التابعة للدولة التركية والمناطق الحدودية التي تتعرض للاستهداف المباشر من قبل الدولة التركية .

- **ثالثاً : العنف ضد الأطفال :**

- **تعريف العنف ضد الأطفال :** يعرف العنف ضد الأطفال بعدة طرق مختلفة فهو يمثل أي شكل من أشكال العنف الجسدي أو النفسي والإهمال وسوء المعاملة سواء كانت ترتكب من الأبوين أو غيرهما من مقدمي الرعاية أو الأقران ، كذلك أي نوع من أنواع الاستغلال النفسي والجسدي واستعمال العنف ضد الأطفال والذي بدوره تؤدي إلى إلحاق أضرار نفسية وجسدية تهدد حياة الطفل في بعض الأوقات .

- **أسباب العنف ضد الأطفال :**

إن الصراع والتوتر في العلاقة بين الأبوين والظروف البيئية المحيطة بالطفل والمشاكل التي تواجه المجتمع من فقر وبطالة وضعف في العلاقات الأسرية والتفكك الأسري وفقدان الأمان بسبب النزاعات وغير ذلك يعد من أسباب العنف الممارس بحق الأطفال والتي تتمثل بـ :

أ- **أسباب عائلية :**
تعتبر الأسباب العائلية هي أهم العوامل التي تؤدي إلى استخدام العنف مع الأطفال ومن الممكن أن يمتلك الأب والأم الكثير من الأفكار في طفولتهم والتي تؤدي إلى العنف ، كذلك الجهل بقيمة الطفل من جانب الوالدين وسوء المعاملة معهم وعدم معرفتهم أسس التربية الصحيحة ، كذلك العزلة الاجتماعية التي تؤثر على الوالدين والتي تجعلهما يعيشون بمفردهم تؤثر على الأطفال وتجعلهم منعزلين اجتماعياً ويؤدي ذلك إلى العنف وبالتالي قد يؤدي بالطفل إلى الهروب أو الانحراف باتجاه جهات قد تسبب الأذى له وتستغل ضعفه .

ب- **أسباب اجتماعية :**
وهي الأسباب التي مصدرها ما يحدث في المجتمع الخارجي ويؤثر سلباً على الأبوين وبالتالي يؤثر على الطفل أيضاً ،والعنف والقسوة في المجتمع الخارجي يؤثر سلباً على الأبوين وبالتالي ينعكس ذلك على أطفالهم وانتشار حالات الاضطهاد وعدم المساواة تعتبر من أسباب العنف الأسري ضد هذا الطفل ونتائجه السلبية عليه خاصةً الفتيات بسبب عادات وتقاليد وأعراف خاصةً تلك التي تنقص من قيمة المرأة وحقوقها وتعتبرها جزء من ملكية أو بتبعية يعود عليها سلباً في العديد من النواحي بل ويجعلها هدفاً خاصةً زمن النزاعات المسلحة .

أ- **أسباب اقتصادية :**
إن الفقر الشديد والأزمات المالية التي يمر بها الآباء تؤثر على حالتهم النفسية عدم قدرتهم على التعايش مع الوضع الاقتصادي وتأمين جميع متطلبات الطفل وعدم قدرة الآباء على توفير السكن المناسب يؤدي إلى شعورهم بالعجز واستخدام العنف ضد الأطفال .

- بالتالي جميع هذه المعوقات تؤدي سلباً إلى حرمان الطفل من حقوقه وتعرضه للاستغلال والعنف بأشكاله المختلفة .

- **أنواع العنف :**

تنطوي معظم أشكال العنف ضد الأطفال على واحدة على الأقل من ستة أنواع رئيسية من العنف الشخصي تحدث عادةً في مراحل مختلفة من نمو الطفل .

- ينطوي سوء المعاملة على عنف بدني وجنسي ونفسي ووجداني وإهمال الرضع والأطفال والمراهقين من قبل الأبوين داخل المنزل ولكن أيضاً في سياقات أخرى مثل المدارس ودور الأيتام .
- التسلط : هو سلوك عدواني غير مرغوب فيه من جانب طفل آخر أو مجموعة من الأطفال غير أشقاء وينطوي على إيذاء جسدي أو نفسي أو اجتماعي متكرر ويحدث غالباً في المدارس والمواقع الإلكترونية التي يجتمع فيها الأطفال .
- العنف الذي يشمل تسلط الشباب ويحدث غالباً في السياقات المجتمعية بين المعارف والغرباء ويشمل الاعتداء الجسدي باستخدام أو بدون استخدام أسلحة بيضاء وقد ينطوي على عنف جماعي خاصةً في مناطق النزاع المسلح .

- **آثار العنف :**

إن العنف ضد الأطفال له آثار مختلفة على حالة وسلوكيات الأطفال حيث أنهم الفئة الأكثر عرضةً للاستغلال ومن أهم هذه الآثار الصحية والنفسية والسلوكية والتعليمية الناجمة عن العنف والتي تقف ضد تمتع الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية والدول بالصحة والعافية طيلة العمر فالعنف ضد الأطفال قد يؤدي إلى :

1- الوفاة والقتل الخطأ الذي غالباً ما ينطوي على أسلحة كالأسلحة البيضاء .
2- يضعف النمو العقلي ونمو الجهاز العصبي : إن التعرض للعنف في مرحلة عمرية مبكرة يمكن أن يضعف النمو العقلي وأن يضر بأجزاء أخرى من الجهاز العصبي .
3- يؤدي إلى تكيف سلبي وسلوكيات تنطوي على مخاطر صحية (كاستعمال الكحول والمخدرات والانخراط في سلوك جنسي شديد الخطورة أو التوجه نحو العسكرة) .
4- يسهم في الإصابة بطائفة عريضة من الأمراض غير السارية مع تقدم الأطفال بالعمر ، وتؤدي المخاطرة المتزايدة للإصابة بأمراض القلب والسرطان وداء السكري وغيرها من الأوضاع الصحية بدرجة كبيرة إلى التكيف السلبي والسلوكيات المنطوية على مخاطر صحية والتي ترتبط بالعنف .
5- يؤثر على الفرص السانحة والأجيال المقبلة :من الأرجح أن يتسرب الأطفال المعرضون للعنف والأعمال العدائية الأخرى من المدارس كما يواجهون صعوبات في إيجاد فرص عمل والحفاظ عليها ويتعرضون لمخاطر متصاعدة بالوقوع ضحايا للإيذاء أو ارتكاب عنف شخصي وموجه للذات لاحقاً .

وبالتالي يمكن أن يؤثر العنف ضد الأطفال على الجيل التالي في جميع نواحي الحياة .

- **رابعاً: الأشكال العامة لمظاهر العنف ضد الأطفال زمن النزاعات المسلحة أثناء سير الأعمال العدائية :**

في أوقات الحرب والنزاعات المسلحة يكون الأطفال هم الأكثر عرضةً للعنف من بين الأشخاص والانتهاكات التي يتلقاها الطفل أكبر بكثير من الانتهاكات التي يواجهها البالغون .

فهنالك بعض الأطفال تعرضوا للانتهاك من قبل جنود مسلحين للخطف والاعتقال والبعض الآخر تعرض للاغتصاب وبعضهم إلى الحرمان من الأبوين بسبب موتهم أو فقدانهم أو إخفائهم قسرياً وآخرون يتعرضون إلى فقدان حقهم في التعليم والأمن وإلى الاستقرار ، ونظراً إلى ما تتعرض له سوريا كافةً مناطق شمال وشرق سوريا خاصةً للنزاعات المسلحة من قبل جماعات تهاجم المنطقة من متطرفي الدولة التركية والفصائل المسلحة التابعة لها وقع العديد من الأطفال ضحية لتلك الانتهاكات والنزاعات وصلت لحد ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية .

- **انتهاكات تنظيم الدولة الإسلامية داعش بحق الأطفال :**

- فمنذ ظهور تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) تعرض الكثير من الأطفال إلى الخطف والتعذيب والحرمان من التعليم وسوق الأطفال ضمن التجنيد الإجباري في صفوف التنظيم وتعرضوا للاستغلال الجنسي والتهجير ناهيك عن الأطفال المفقودين بسبب هذا التنظيم وقد شهدنا ما حدث من أهوال ارتكبها التنظيم في العديد من المناطق خاصةً في شنكال بحق الإيزيديين الذين تم ذبحهم واستبعادهم واستغلالهم أبشع استغلال بالإضافة إلى ما ناله السوريون من نصيبهم من هذه الجرائم التي طالت الجميع دون استثناء خاصةً الأطفال والذين كانوا عرضة لأدلجة أفكارهم ودفعهم نحو العنف والتطرف ومئات الأطفال الذين ولدوا نتيجة العنف الجنسي الممارس بشكل ممنهج خاصةً بحق النساء كوسيلة حرب وكذلك الذين ولدلوا لوالدين متطرفين فكرياً من عوائل التنظيم والذين تتم تربيتهم وتغذية عقولهم على يد أمهاتهم بذات الفكر الجهادي والعنف هو أساس التعامل معهم لإرغامهم على البقاء والحفاظ على هذا الفكر وكل من يحاول الابتعاد أو الفرار مصيره التعنيف الذي يصل لحد القتل وقد شهدنا عشرات الحالات آخرها كان في مخيم الهول حيث قتلت طفلتان مجهولتا الهوية من الجنسية المصرية دون معرفة الجناة .

هذا المخيم الذي أصبح مكاناً يأوي عشرات الآلاف من عوائل عناصر التنظيم وأطفالهم وذلك بعد حملة الباغوز التي أنهت قوة التنظيم العسكرية المنظمة على يد التحالف الدولي وقوات سوريا الديمقراطية ولكن رغم ذلك الإنهاء للوجود العسكري المنظم لا يزال التنظيم متواجد ومنتشر على شكل خلايا نائمة تقوم بعمليات قنص وقتل وتخريب وهجمات متفرقة من فترة لأخرى حتى داخل المخيم نفسه ولا تزال قوات سوريا الديمقراطية والتحالف الدولي في متابعة حثيثة لهم وتقوم بتوقيفهم أو إنهاء تواجدهم المنظم عبر عمليات متفرقة في المنطقة وداخل مخيم الهول ذاته حيث مازال هذا التنظيم يشكل خطراً على المنطقة بفكره وإرهابه .

وقد شاهدنا إحدى تلك الهجمات المذكورة في سجن الصناعة العسكري بمدينة الحسكة في 20 كانون الثاني لعام 2022 وهو أكبر سجن يحتجز فيه أفراد من عناصر تنظيم الدولة الإسلامية داعش ومقاتلين متطرفين ما يقارب /4000/ فرد بينهم /700/ قاصر ، حيث تم مهاجمة السجن من قبل مجموعة من عناصر التنظيم وقد أدى الاشتباك المباشر بين العناصر المهاجمة وقوات سوريا الديمقراطية وقوات التحالف الدولي وبين المعتقلين داخل السجن إلى مقتل المئات من

كافة الأطراف وعرضت حياة ما يزيد على /700/ قاصر داخل السجن المذكور للخطر ، ناهيك عن تعرض حياة آلاف المدنيين من أحياء الزهور والتقدم شرقي غويران في محيط السجن للخطر بسبب فرار مئات المقاتلين الذين لجأوا إلى الاختباء داخل منازل المدنيين في الأحياء المحيطة وقتل العديد من المدنيين من الذين رفضوا إيواء المقاتلين الفارين ، كما نزح الآلاف من أهالي المنطقة بينهم أطفال إلى مناطق مجاورة بعيدة عن أماكن الاشتباك وعانوا من ضغوطات نفسية كبيرة وصلابات نفسية بعد الإعلان عن الهجوم وسماع أصوات الاشتباكات وتعرضوا للتشرد لفترة من الزمن والبقاء إما في قرى وأحياء مجاورة أو في مراكز إيواء بينها مدارس وجوامع لعدة أيام قبل أن يتمكنوا من العودة لمنازلهم كما هدمت بعض المنازل أثناء الاشتباكات وبقي الأطفال دون مأوى لفترة حتى تم إعادة بناء ترميم الأماكن المتضررة ولا تزال بعض المباني المتضررة غير مرممة حتى الآن .

الأطفال من عوائل التنظيم والمحتجزون لدى قوات سوريا الديمقراطية موجودين في مراكز احتجاز مع الكبار ولكن في مهاجع خاصة بهم أو داخل مراكز مختصة بإعادة تأهيل الأطفال منهم مركز هوري والذي يستوعب كحد أقصى /100/ طفل تتم إعادة تأهيلهم حتى بلوغ سنة ال 18 سنة ولكن المشكلة في مصير هؤلاء الأطفال الذين تم توقيفهم قبل سن الـ18 سنة وبعد بلوغ سن 18 سنة مازال المكان الذي سيأويهم مجهولاً فالعودة إلى السجن سيشكل خطراً كبيراً عليهم من عناصر التنظيم المتطرفين ويقترح افتتاح مراكز إعادة تأهيل خاصة بهم وجميع هؤلاء الأطفال المذكورين يعيشون ظروف صحية ونفسية صعبة بسبب ضيق الأماكن التي يتواجدون فيها خاصةً قبل إعادة تأهيل سجن الصناعة وعدم معرفتهم بمصيرهم المجهول خاصةً من الناحية القانونية ورفض بلدانهم إعادتهم أو الاعتراف بهم والعديد منهم مهددون بسحب جنسياتهم أو التعرض لحكم الإعدام في حال عودتهم لبعض البلدان التي لا يزال تطبيق حكم الإعدام فيها سارياً .

كما لا يزال ما يزيد عن /37000/ طفل من عوائل التنظيم داخل مخيمي الهول وروج بينهم أجانب من جنسيات مختلفة يعانون من سوء الأوضاع المعيشية والتعنيف من قبل ذويهم كي يبقوا على تطرفهم وتشددهم الفكري ويرغمون على اتباع تعاليم إيديولوجيتهم المرتبطة بالقتل والعنف والإرهاب كوسيلة للبقاء وهذا ما تسبب بزيادة جرائم القتل داخل المخيم كان آخرها مقتل طفلتين داخل المخيم في شهر تشرين الثاني لعام 2022 .

أما فيما يتعلق بعودة الأطفال الأجانب المتواجدون داخل مخيم روج والهول وهم من جنسيات أجنبية مختلفة والذين ترفض العديد من دولهم إعادتهم إلا بعد تواجدهم في مراكز إعادة التأهيل في شمال وشرق سوريا كمركز هلات الذي يحوي أطفال ونساء داعشيات متطرفات وقد تم إعادة المئات منهم وتسليمهم إلى دولهم نذكر منها حالات تسليم /388/ طفل خلال عام 2022 و /129/ امرأة من جنسيات مختلفة هي (السويد ، هولندا ، روسيا ، ألمانيا ، بريطانيا ، ألبانيا ، النمسا ، بلجيكا ، طاجاكستان ، فرنسا ، كندا واستراليا) .

كما أن العديد من الأطفال مازالوا مفقودين والذين اختطفهم داعش وهم أطفال لازال مصيرهم مجهولاً والعديد من الشكاوي وردت بخصوص هؤلاء الأطفال والذين يعتقد ذويهم أن أطفالهم الذين اختطفتهم داعش هم محتجزون لدى التحالف الدولي وقوات سوريا الديمقراطية بعد السيطرة على داعش عسكرياً واحتجاز الآلاف منهم لكن الإدارة الذاتية وقوات قسد تنفي وجودهم وأن العديد منهم قامت داعش بتصفيتهم قبل دخولهم للمنطقة والعديد من المقابر الجماعية التي

تكتشف من فترة لأخرى في مناطق الرقة ودير الزور تبين احتمالية فرضية تصفيتهم حيث يتم التأكد من بعضهم عبر إجراء تحليل DNA بينما لازال مصير العديد منهم مجهولاً .

- **تجنيد الأطفال :**

- أن مشكلة استغلال الأطفال و تجنيدهم هو أمر شائع خاصة زمن النزعات المسلحة و قد شهدنا هذه المشكلة بشكل مكثف في سوريا حيث تم تجنيد الأطفال و استغلالهم من قبل كافة الأطراف المتصارعة و التنظيمات المقاتلة المتواجدة على الأرض آلاف الأطفال كانوا ضحايا هذه السياسة التي استهدفتهم بشكل مباشر ، ولأسباب متعددة ففي الشمال السوري خاصة المناطق المحتلة من قبل الجيش التركي و الفصائل السورية المسلحة يتعرض الأطفال إلى العديد من التهديدات من ضمنها السوق إلى التجنيد الزاماً أو تحت مغريات مادية حيث يتم استغلال سوء أوضاعهم المادية خاصة ضمن المخيمات حيث تم سوقهم إلى معسكرات مغلقة لتدريبهم على السلاح و تم زرع أفكار متطرفة في عقولهم ، ناهيك عن تعويدهم على المخدرات و استغلالهم بسبب الادمان الذي وقعوا فريسته ليكونوا مرغمين على الارتباط بهم و كل من يعارض يتعرض للتعنيف و يتعرض لخطر أنهاء حياته و الكثير منهم زجوا في معارك خارجية لا علاقة لهم بها خارج البلاد و فقد الكثير منهم حياتهم و ما زال العديد منهم عالقاً في تلك المناطق .

- كذلك شهدنا مشكلة تجنيد الأطفال داخل مناطق الإدارة الذاتية و التي تم مراقبتها بشكل مكثف من قبل جهات حقوقية متعددة و تم توقيع العديد من الاتفاقيات لمنع تجنيد هؤلاء الأطفال و التي طبقت على أكثر من مرحلة كانت في بداياتها منع مشاركة الأطفال مباشرة في سير الأعمال العدائية و اكتفوا بتدريبهم و اعادة تأهيلهم ضمن معسكرات تدريبية خالية من التسليح تم لاحقاً في عام 2019م توقيع اتفاقية بين قوات سوريا الديمقراطية و الأمم المتحدة لمنع تجنيد الأطفال بشكل نهائي تحت سن /18سنة/ ، في عام 2020م تم إصدار أوامر بمنع التجنيد و معاقبة كل من يخالف الأوامر كما تم تشكيل مكتب حماية الطفل زمن النزعات المسلحة و الذي كان يستقبل شكاوي بخصوص تجنيد الأطفال ويعمل على إعادتهم لذويهم في حال تواجدهم و قد تم إعادة عشرات الأطفال لذويهم ، حتى وصلت مشكلة تجنيد الأطفال ضمن صفوف قوات سوريا الديمقراطية للحد الأدنى بعد تطبيق الاتفاقية و المراقبة المشددة على مسألة التجنيد .

- لكن لا زالت مشكلة التجنيد الفكري مستمرة عبر الشبيبة الثورية في مناطق الإدارة الذاتية حيث العديد من الأطفال ينقطعون عن ذويهم لعدة أشهر في دورات تدريبية فكرية و هو ما يسبب مشكلة و توتراً كبيراً للأهالي و هي متابعة من قبل مكتب حماية الطفل التابع لهيئة المرأة في الإدارة الذاتية و مجلس حقوق الطفل .

- كذلك نذكر ما قام به تنظيم الدولة الاسلامية داعش الذي استغل الأطفال أبشع استغلال و جندهم و زرع فيهم التطرف و الإرهاب فالقتل و الجهاد هو أساس ما يجب أن يعيشوا عليه و في سبيل تحقيق ذلك خطف آلاف الأطفال وتم تدريبهم في معسكرات مغلقة في سوريا و العراق و حتى في الداخل التركي حيث أتوا بهم من كافة أصقاع الأرض ليغرس فيهم فكراً متطرفاً و يتم تدريبهم على القتال و ينهي حياة كل من يحاول مخالفتهم و لا يزال الآلاف من ضحاياهم من الأطفال مختفين و مصيرهم مجهول و عشرات الآلاف منهم خاصة من عوائل عناصر التنظيم متواجدين في مخيمات مغلقة في شمال وشرق سوريا تعمل نسائهم على الاستمرار بتجنيدهم فكرياً و تدريبهم على القتل و التطرف و هذا ما نشاهد نتائجه ضمن تلك المخيمات فكل طفل هو مجند و مدرب على القتال و الإرهاب و كل من يحاول الابتعاد مصيره التعنيف أو القتل و خلال عام 2022م وثقت منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة مقتل طفلتين بالإضافة إلى تحرير طفلين من الأطفال الايزيديين الذين تم تجنيدهم ضمن صفوف داعش و اللذين تم تحريرهم على يد قوات سوريا الديمقراطية و تمت اعادتهم

إلى ذويهم بعد رحلة عذاب دامت لسنوات من الخوف و القهر و الاستعباد و فيما يلي ملخص لرواية هذين الطفلين و رحلة العذاب التي مروا بها حتى يوم عودتهم لذويهم ، **أعدها الكاتب جوان زكي سلو تحت عنوان خيمة من ظلال :**

فحيحُ أفعى سوداء صغيرة، خرجت من بين الصخور والحصى الجامدة على حافة الليل، تتلوى حيناً، تتسلق الظلام حينا آخر، تزحف، تختبئ، تترقّب فريستها التالية، وبلسانها المشقوق تتحسّس الهواء العابق بنسيم الليل البارد، وتسعى وراء رائحة جندب تائه، أو فأرة بائسة تتسلّى بفتاتٍ يابس.

بينما كانت تزحف بهدوء، بحثا عن طعامها لهذا المساء، اقتربت من شيء قماشي مهترئ لا لون له، ربما اختنق لون ذاك الشيء تحت الضوء الخافت للغروب، وتلاشى مع العتمة التي صارت تلفّ الكون بصمتها المريب.

انسلّتْ إلى داخل ذلك الشيء القماشي الذي يشبه الخيمة الرمادية، خيمة نُصبت من الليل وعذاب، كانت الأفعى تسعى في أثر تلك الرائحة المنبعثة في ركن من أركانها، لتجد أنها آتية من كائن أكبر مما تصورته في مخيلتها، لقد كان صبيّا يقضم بأسنانه النخرة كسرة خبز، كفأر صغير جائع.

تركته الأفعى وراحت تنصت لهمس أحدهم، يقول لآخر " استعد للهروب من هذا البؤس، فموعد انتصاف الليل قد اقترب".

في ركن آخر من تلك الخيمة، ممزقة الأوصال، يرقد طفل صغير، يفترش الأرض، ويتوسّد أحلامه المتحطمة، كان يغطّ في نوم عميق، حين كلّمه أخوه بهذه الكلمات المقتضبة، فتح عينيه برهةً، وأغلقهما من جديد، لم يعد خائفا من الظلام، فلم تزده الوحشة والوحدة إلا كرها لنفسه، لأيامه، لأحلام طفولته الغائبة خلف أسوار الغياب، شعره الطويل تهدّل فوق حاجبيه، بينما ثيابه الواسعة والمتربة جعلته يبدو أكبر من عمره الذي لا يزيد عن عشر، في حين أن أخاه "صدام" الذي يكبره بأربعة أعوام، كان يمسّد جبينه المتعرق بيدٍ، ويمسح بيده الأخرى ذراعه المصابة، فما زال أثر السقوط بادياً على وجهه المصفر، وعينيه الكحيلتين بهالة من السواد والأسى. قال "وسيم" بشيء من التحسّر: لقد رأيت أمّنا في المنام.

- كيف ذلك؟ وأنت كنت صغيرا، حين تمّ خطفنا؟ قالها "صدام"، وهو لا يدري كيف يواري ابتسامته الحزينة.

- ما أذكره من وجه أمي، هي تلك الرائحة التي تنبعث مع ابتسامتها كل صباح، وهي تناولنا رغيف خبز حار، يتصاعد بخارها من أفواهنا الصغيرة. قالها "وسيم" وهو يواري وجهه خجلا من "صدام"، كي لا يشاهد عينيه الدامعتين.

كانا يلعبان معا، أمام أعين أمهما الجالسة بباب منزلها، بالقرب من ساحة قريتهم (دوكري)، حين مالت الشمس للغروب، وإذا برجال ملتحون غرباء يطوقون ساحة القرية، تتلوّن وجوههم بابتسامات خبيثة، لم يفهما معناها إلا بعد حين، حتى وصلت حافلات أقلّت النساء، الأطفال، الشيوخ والرجال، إلى مدينة شنكال، وما إن دخلت الحافلات إلى المدينة حتى باهتْ الحياةُ في وجوه الجميع، وماتت الكلمات على الشفاه العطشى.

كانت النيران المشتعلة تلتهم في مسيرها تاريخ مدينة تعرّشتْ بجدران منازلها ومعابدها، والدخان المتصاعد فوق سماء المدينة تحولت كسحابة من العتمة، حجبت القمر عن السطوع، ومنعته من بثّ ضيائه، توقفت الحافلات، وبدأ الجميع بالنزول منها تحت تهديد السلاح، كانا متعلقيَن بفستان أمهما، فكل شيء بات تحت سيطرة العناصر المسلحة الغرباء، ولم تعد هناك فرصة للهروب أو النجاة، اقتاد عناصر داعش أهل القرية نحو مدرسة على أطراف المدينة، وأجبروا الأهالي أن يمكثوا في غرفة صفية، في إحدى المدارس، وأقفلوا عليهم باب الغرفة بقفلٍ كبير، ووسطَ ذلك الظلام الذي ساد كل شيء، راح الجميع ينوحون بلا توقف، ومن بينهم صدام وأخيه.

في صباح ذلك اليوم كريه الرائحة، لم يذق أحد طعم النوم أو الراحة، فالموت يحيط بهما من كل حدب وصوب، لقد بات كل شيء رهن إشارتهم، حضن كل واحد منهما الآخر، يحبسان أنفاسهما ودموعهما وخوفهما، على مقعد حافلة كبيرة

ستأخذهم إلى منطقة (تل عفر) العراقية مع الحدود مع سوريا، وكانت هذه هي المرة الأخيرة التي شاهدا فيها شنكال من وراء زجاج الحافلة المظللة بستارة سوداء.

كانت بلدة تل عفر تنتظرهما بأعلامها السوداء، التي ترفرف فوق أنقاض المدينة، هنا أيضا كان الدمار سيد الموقف، والفوضى يعمّ المكان، وكلّ شيء يشي بدنو الأجل، ناحتْ النسوة، وبكى الرجال من هول المصيبة، فسالت دموعهما مع من كان يبكي.

توقفت الحافلة عند باب مدرسة بلا سور، حالها كحال المدينة الساقطة في أيديهم، لا شيء فيها سوى الخراب، سمحوا لهما أن يشتركا النوم في غرفة واحدة مع أطفال لعائلات أخرى، ومن ثم أُرسلوا جميع الأطفال في المساء إلى قرية (بادوش)، وما إن سطعتْ عليهما شمسُ نهارِ اليوم التالي، حتى أُخرجا مع أهليهم وأطفال آخرين من ذلك الأماكن، وضع صدام يده أمام عينيه ليحميها من وهج الشمس، وهو يسير وسط جموع غفيرة من المختطفين، بعد ليلة قضاها في ظلام الأقبية الحالكة، بعدها قام عناصر داعش بعزل العائلات عن بعضها، بحسب الأعمار والأجناس وأعداد أفرادها، ومن ثم أبعدوا الرجال والشباب عن عائلاتهم، وبين صراخهما ونواح أمهما ودّعا عائلتهما للمرة الأخيرة.

ما يزال صدام يتذكر كيف تمّ إبعاده وأخيه عن أمه وأختيه وأبيه في بلدة (كسر المحراب) القريبة من الموصل، وكيف أن الدموع قد بلّلت خطواتهما من هناك إلى بلدة (ألبو كمال)، حتى لحظة سقوط وسيم من على الجدار، في محاولة هروب فاشلة، أدت إلى كسر ذراعه اليسرى وتعرض صدام للجلد بسوطٍ لا يرحم، لا يفتأ صوتها يجلد ذاكرته.

أكملت الأفعى زحفها، كلصّةٍ تقتفي أثر الرائحة، وانسلّت تحت شرشف طفل آخر يهمس لصدام، محاولا خفض عينيه عن ذلك الحارس الذي يروح ويجيء بباب الخيمة، خيفةً من التقاط أي كلمة قد تودي به أو بالجميع إلى الجلد.

كان اسمه "خشمان"، هكذا كان اسمه، قبل أن يغيروه إلى عبد القادر، عندما أصبح شبلا من أشبال الخلافة، وهو لم يتعدى التاسعة من عمره، نسي لغته الكردية، إلا بضع كلمات من أغنية، كانت أمه تدندنها على مسمعيه، فبقي محافظا على كنزه، رغم مرور أربعة أعوام على اختطافه من قرية (كوجو)، يتلوها كلما أحس بالضيق، وكأنها كلمات سحرية تتغلل بسهولة إلى روحه، فتحييه من جديد.

قال لصدام: سأهرب معكما أيضا، لقد مللتُ دروسهم، تعاليمهم، دينهم، الدم الذي أراه كل يوم يسيل من رؤوس تتدحرج ككرات بائسة، انظر إلى وجهي، هل ترى هذه الندبة التي حصلت عليها من السيف الذي كنت أتدرّب عليه، حين رفعتها لأهوي بها على رأس شاةٍ، حتى أعمت دماؤها عيناي.

سقطت نجمتان من عينيه البندقيتين، حكّ أنفه بكمّ قميصه، وانتحب بصمت من تحت شرشفه المهترئ، فمنذ أن تم احتجازهم من قبل عناصر داعش، في هذا المخيم على أطراف بلدة الباغوز القريبة من مدينة دير الزور، وهم ينتظرون أن يتم تحريرهم من هذا البؤس الذي يعيشونه مدة طويلة، وكأن كل ما عاشوه لم يتعدى ليلة واحدة، ليلة مظلمة لا شروق فيها، وما تبقّى لهم من ذكريات، هي بقايا صور في مخيلاتهم الصغيرة لأمهاتهم وأخواتهم وقراهم، منسوجة بكلمات منسية، من الصعب تكرارها.

أخرجت الأفعى رأسها من تحت الشرشف، غير مصدقة ما تسمعه من ذكريات سوداء، يمّمتْ وجهها شطر كيان آخر بلا ملامح، جسد متكوّر على نفسه، متدثّر بثويه الطويل، سمعته يشهق، وهو يتلو بعض كلمات مبهمة، دنتْ منه محاولة فهم ما يقوله، لكنها تعجّبت منه، لأنه لم يخف منها حين رآها، بل تجاهل وجودها بقربه، ولوى عنقه وأغمض عينيه المجهدتين، وبعد تردّد مدّد الطفل قدميه، وأراح جسده، فانعكس شيء من ضياء المصباح الأصفر على وجهه الصغير المغبر، مخاطبا صدام وأخيه وسيم:

- ليس باستطاعتكما أن تهربا من دوني، فكيف لكما أن تخططا للهرب وتتركاني هنا أعاني وحدي؟ فكما اجتمعنا سوية في ألبو كمال، ومنها انتقلنا إلى دير الزور، وحتى وصلنا إلى الباغوز منذ عامين، ونحن معا، لم نفترق لحظة واحدة، أنا أيضا كانت لي فيما قبل عائلة، وأنتم عائلتي اليوم، لا أعرف حقيقة ما حصل لهم منذ أن فرّقوا بيننا، فأخذوا أمي وقتلوا أبي أمام أعيننا.

آه كم أشتاق لأبي، هل تعلمون أن أبي الذي كان بنّاءً، يجبل التراب بعرق جبينه ليصنع منها جدرانا من طين ولبن، لقد نسيت كل شيء عن عائلتي، وجوههم، ابتساماتهم، إلا وعدهم لي بشراء حقيبة مدرسية حمراء اللون، ما زالت تعنّ على ذاكرتي، وكأنه وعدٌ لي بالخلاص، وها أنا اليوم، أقضم أصابعي شوقا لهم، ربما لأني بتّ أرى أشباحهم كل ليلة في أحلامي، يبحثون عني هناك، في القرية، قريتي، أو خلف سور مدرستي، أو بجانب المعبد، بينما أنا حبيس هنا، في هذا المكان الموحش، بلا أمل بالخلاص.

تنهّد "مازن جردو" قليلا، حين تناهى إلى سمعه الهمس بين صدام ووسيم، فأراد أن يشاركهما حلمهما بالحرية، تأوّه، نادى على أمه من خلف ستارة الألم، وحيدا يأكل حزنه، وحيدا ينتحب، بينما جرحه الطازج، ما يزال ينزّ قيحاً، كان يتلوى من فرط الوجع، فجسده الضئيل الذي بات مرتعاً للشظايا الأخيرة، جعلته قليل النوم، فإصابة بليغة، لقد أُصيب عندما كان في مركز تدريب أشبال الخلافة، لحظة انفجار قذيفة في مركزهم، فأحضروه إلى داخل الخيمة، ينتظر معهم الموت، فهم ليسوا إلا دروع بشرية لعصابة داعش وإخوانهم، قال وصوته يتهدّج ألماً: أتذكر أنني كنت في السابعة من عمري، يوم أخذوني مع عائلتي حين كنا نسكن قرية الوردية، إلى مبنى كبير في بلدة تل عفر، وبعد خمسة عشر يوما أخذونا إلى مزرعة أحد الأمراء جنوب الموصل لنتهم بأرضه وببستانه، كالعبيد، وبعدها بأشهر قليلة أرسلونا إلى الرقة، وهناك أبعدوني عن أمي وأبي وأخوتي، ولم أراهم منذ ذلك الحين، باعوني لرجل أساء إليّ كثيرا، ومن ثم باعني إلى رجل آخر لا أولاد له، ولكنه مع زوجته كانا يعاملانني بعنف، وعندما ازداد القصف على الرقة، جلبوني إلى هنا وأدخلوني في مركز تدريب أشبال الخلافة وقاموا بتدريبي على الأسلحة، وها أنا الآن كما ترون، مصاب بفعل القذائف التي سقطت على المركز، وأريد أن أعود إلى أهلي، إلى قريتي، فربما أجد أحدا هناك ينتظرني.

سكت مازن عن الكلام، وسكنت الخيمة معه، أو اختنقت بصمتهم، لقد أحست الأفعى بألمهم، فاستغربت من ظلم الإنسان لأخيه الإنسان، وأكملت زحفها.

كان المصباح يتمايل مع تموجات جسد الخيمة الراقصة، لينعكس ضوء المصباح على أوجه أولئك الصغار، الذين تحولوا إلى ظلال شبه آدمية، عندها اعتدلَ صدام في جلسته، ودثّر جسد أخيه بالشرشف، حين وصل إليه سعالُ أحدهم الذي اخترق سكون الليل، حتى خيّل إليه أن صوت السعال قد بدا واخزاً كحشرة ليلية، وانقطعت الأنفاس كلها فجأة، وانقضت مدة زمنية طويلة في صمت، تخللته أصوات الرصاص والطلقات والقذائف المتبادلة بين عناصر داعش وبين قوات سوريا الديمقراطية، هذه القوات التي عبرت الأرجاء كلها، سعيا لتحرير البشر والحجر من سيطرة عناصر دولة الخلافة الإسلامية (داعش)، عندها عبسَ صدام، وقضب حاجبيه، فبانَ جبينه المتعرق أكثر وضوحا، رغم الغبار المتجمع حول عينيه السوداوين، همسَ في أذن الريح:

- قد يكون هروبنا هي المحاولةَ الأخيرة لنا بالخلاص، ولكنها محاولة تستحق أن نجازف بحياتنا في سبيلها.

أدار "ماهر" وجهه صوبهما، يلوك بأسنانه المعوجة خبزاً من بقايا وجبة الصباح، مستهزئا من تلك الذكريات التي لم يعد يتذكر منها شيء، بابتسامة نكرة، كان شعره الأشعث يتناثر كيفما يشاء على وجهه، وجلس القرفصاء أمام صدام وقد تشابكت نظراتهما معا، لتتشابه ملامحه مع تلك الأفعى التي أخرجت رأسها من تحت الشرشف، وراحت تتابع بصمت ما يدور بين هؤلاء الصبية من حديث، مستغربة كمية الحقد في قلوب البشر، حين قال ماهر بلؤم:

- أتريدون الهروب وتنسون ما فعله عناصر دولة الخلافة لكم؟ لقد قاموا بإطعامنا وتدريبنا وتعليمنا وكأننا أولادهم الذين من صلبهم؟ إنّ هذا إنكار للمعروف الذي قدموه لنا، وهذا أمر لن أقبله منكم أبدا. لا تنسوا أنني أيضا من سكان شنكال، ولكنني الآن أدين بدينهم وتعاليمهم، ولن أحيد عن دربهم مهما حصل.

في هذه اللحظة أحس صدام بالشفقة على ماهر، وشعرَ بأن ماهر مدين بحظه العاثر لهذه الاقدار التي ترمي نردها خبط عشواء، ولكنه فكرّ بأخيه وسيم الذي تنحنح وسط الظلام، هامساً: أريد أن أعود إيزيدياً من جديد.

كانت عينا ذلك العنصر الداعشي الذي كان يحرس الخيمة المشردة من الخارج، قد جمدتا على نظرة الاندهاش الأخيرة، والموت يختم على قلبه المضطرب وجسده المرتجف، عندما لدغته الأفعى انتقاما لهذه الظلال الصغيرة، وخرجت معهم تلوذ بنفسها من هذا البؤس، فما إن حلّ الفجر، حتى توجّه الصغار فرادى يتخبّطون بحصى البادية صوبَ قوات سوريا الديمقراطية (قسد) والذين استقبلوهم بكثير من الدفء، وقبل أن ينطق أحد بشيء، همس صدام في أذن أحد المقاتلين الكرد، والدموع تبلل خدّيه: هل شنكال بخير؟

- **الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في مناطق شمال وشرق سوريا من استهداف مباشر لهم على الحدود السورية التركية - حالات القصف المباشر – الاستهداف باستخدام الطائرات المسيرة – التفجيرات والألغام :**

- إن القصف العشوائي الذي يعتمده الاحتلال التركي بشكل مباشر على المدنيين العزل بهدف التهجير القسري وتشريد الأهالي يفقد العديد من المدنيين حياتهم بينهم أطفال وبسبب هذا القصف تعرض العديد من الأطفال إلى الإيذاء الجسدي والنفسي كبتر ساق أو يد أو إصابة بشظايا في أماكن حساسة لا يمكن أن يتم إخراجها مما يسبب له مشكلة صحية دائمة

1. **انتهاكات على الحدود السورية التركية :**

- تعرض العديد من الأطفال المتواجدين في قرى قريبة من الحدود السورية التركية للإيذاء والقنص المباشر سواء كانوا متواجدين داخل أراضيهم القريبة من الحدود أو حتى الذين حاولوا عبور الحدود بهدف اللجوء إلى مناطق أكثر أمناً وقد فقد العديد من المدنيين حياتهم بسبب هذا الاستهداف .

- بتاريخ 2022/6/22 تعرض قاصران للضرب والاعتداء من قبل حرس الحدود التركي أثناء محاولتهم عبور الحدود السورية التركية وهما من قرية سنجق سعدون في عامودا .

- بتاريخ 2022/8/21 اعتقلت الجندرمة التركية فتاة تبلغ من العمر /16/ عام أثناء محاولتها العبور إلى الأراضي التركية وتم إساءة معاملتها وتعنيفها .

- أما فيما يتعلق بأشكال الاعتداءات الأخرى والاستهداف المباشر للمدنيين سواء بالقصف المدفعي أو استخدام الطائرات المسيرة ، نورد فيما يلي حالات الانتهاك الحاصلة والتي ترقى لمستوى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية نذكر منها :

2- حالات القصف المدفعي المباشر :

- بتاريخ 2022/2/15 تم إصابة /4/ أطفال نتيجة القصف العشوائي من قبل الاحتلال التركي على مركز تل رفعت في ريف حلب .

- بتاريخ 2022/4/6 إصابة /4/ أطفال نتيجة قصف الاحتلال التركي وفصائل الجيش الوطني السورية قرية الأسدية .

- بتاريخ 2022/4/18 نتيجة القصف التركي والفصائل التابعة لها على بلدة زركان أسفر القصف عن إصابة طفلة بشظايا وبتر أصابع يدها .

- بتاريخ 2022/5/13 فقد طفل حياته أثناء استهداف قوات التركي موكب تشييع في بلدة نبل و الزاهرة التابعة لمدينة عفرين .

- بتاريخ 2022/6/2 إصابة طفلين نتيجة القصف التركي على قرية أم محرملة التابعة لناحية زركان .

- بتاريخ 2022/7/24 إصابة طفلين نتيجة القصف التركي والفصائل المسلحة التابعة لها على ناحية تل تمر .

- بتاريخ 2022/7/24 مقتل /5/ فتيات نتيجة قصف الاحتلال التركي لمنطقة الشهباء في ريف حلب و أعمارهم بين (14 و 17) عام .

- بتاريخ 2022/7/24 إصابة طفل نتيجة القصف التركي على قرية أم محرملة التابعة لناحية زركان .

- بتاريخ 2022/7/30 أصيبت طفلة جراء استهداف ناحية تل تمر من قبل الدولة التركية والفصائل التابعة لها .

- بتاريخ 2022/3/26 إصابة /3/ أطفال نتيجة القصف القوات التركية والفصائل التابعة لها على عين عيسى .

- بتاريخ 2022/3/22 إصابة طفلين نتيجة القصف التركي والفصائل التابعة لها على عين عيسى .

- بتاريخ 2022/5/18 إصابة /4/ أطفال من عائلة واحدة نتيجة القصف التركي وفصائل الجيش الوطني السوري على ناحية عين عيسى .

- بتاريخ 2022/7/4 إصابة طفل نتيجة القصف التركي على ناحية عين عيسى .

- بتاريخ 2022/5/15 إصابة طفل نتيجة القصف التركي والفصائل التابعة لها على قرى ريف منبج الشمالي .

- بتاريخ 2022/6/29 فقدان طفلين لحياتهما نتيجة القصف التركي على منزلهم في قرية بير عرب بمنبج .

- بتاريخ 2022/7/2 فقدان طفلين لحياتهما نتيجة القصف التركي على قرية عرب حسن كبير بمنبج أثناء لعبهم أمام منزلهم.

- بتاريخ 2022/8/9 إصابة /4/ أطفال ثلاثة منهم من عائلة واحد جراء القصف التركي على حي جرنك بمدينة قامشلو .

- بتاريخ 2022/8/16 فقدان /3/ أطفال لحياتهم وإصابة /2/ آخرين نتيجة القصف التركي بالمدافع الثقيلة على مدينة كوباني .

- بتاريخ 2022/8/16 إصابة طفل نتيجة القصف التركي بالمدافع الثقيلة على ناحية زركان .

- بتاريخ 2022/9/13 وفاة طفلة تبلغ من العمر /13/ سنة إثر إصابتها بجروح بليغة نتيجة قصف الاحتلال التركي لمنطقة الشهباء .

- بتاريخ 2022/9/27 نتيجة قصف الاحتلال التركي و مرتزقته لقرية زركان بالمدفعية الثقيلة تعرض /5/ أطفال للإصابة بشظايا و تم نقلهم إلى المشفى .

- بتاريخ 2022/10/27 إصابة طفلين أعمارهم (3 و 4) سنوات نتيجة قصف الجيش التركي منطقة شيراوا التابعة لريف عفرين .

3- الاستهداف باستخدام الطائرات المسيرة :

- بتاريخ 2022/8/6 فقدان طفلين لحياتهما نتيجة استهداف طائرة مسيرة سيارة في حي الصناعة بمدينة القامشلي.

- بتاريخ 2022/2/9 فقدان طفل لحياته وإصابة آخر نتيجة قصف طائرة مسيرة التابع للدولة التركية في ريف عامودا .

- بتاريخ 2022/1/8 إصابة طفلين نتيجة قصف الاحتلال التركي بقذيفة على مدينة كوباني .

- بتاريخ 2022/1/8 تعرض طفل يبلغ من العمر /4/ سنوات للإصابة بشظايا أدى إلى بتر ساقه نتيجة قصف طائرة مسيرة التابعة للاحتلال التركي .

- بتاريخ 2022/8/4 تم إصابة /6/ أطفال نتيجة استهداف طائرة مسيرة تابعة للاحتلال التركي لمركز ناحية تل رفعت و تتراوح أعمارهم بين (6 إلى 15) سنة

- بتاريخ 2022/8/19 تعرضت مدرسة تعليم خاصة للبنات تحت رعاية الأمم المتحدة في قرية شموكة لقصف طائرة مسيرة تابعة للاحتلال التركي مما أدى إلى مقتل /5/ فتيات و إصابة /4/ اخرين.

- **التفجيرات والألغام :**

- كذلك نذكر حالات القتل والإيذاء التي تعرض لها الأطفال وكانوا ضحايا مخلفات الحرب داخل الأراضي السورية في مناطق شمال وشرق سوريا والتي أصبحت خطرة بسبب كثرة الألغام والقذائف المزروعة المنتشرة بين الأراضي من مخلفات الحرب وهنا نذكر الحالات التالية خلال عام 2022 :

- بتاريخ 2022/1/5 اصيب طفل بجروح بليغة في يده إثر انفجار قنبلة من مخلفات الاحتلال التركي في الريف الغربي لكري سبي .

- بتاريخ 2022/2/6 إصابة /3/ أطفال بانفجار لغم أرضي من مخلفات الحرب بمحيط تل زعيتر غربي الحسكة .

-بتاريخ2022/3/2 -بتاريخ2022/3/2 إصابة طفلين اعمارهم (5,11)سنة جراء انجار لغم أرضي في ناحية الشهباء في ريف حلب.

- بتاريخ 2022/3/26 إصابة طفلين

- بتاريخ 2022/4/3 إصابة طفلين و مقتل آخر نتيجة انفجار قنبلة يدوية في مدينة القامشلي .

- بتاريخ 2022/9/7 إصابة /4/ أطفال من عائلة واحدة في كوباني نتيجة انفجار لغم أرضي من مخلفات الجيش التركي.

- بتاريخ 2022/9/25 إصابة طفلان بانفجار لغم أرضي من مخلفات الحرب في قرية الطابية في دير الزور .

- بتاريخ 2022/11/15 إصابة طفل يبلغ من العمر 9 سنوات بجروح بفكه ويده وإصابته بليغة جراء انفجار لغم أرضي من مخلفات الحرب في ريف عفرين .

ولم تقف انتهاكات الدولة التركية على هذا النحو فقط ، بل قد شملت الترهيب و التعنيف و التعذيب بحق المدنيين و خاصةً الاطفال منهم :

- بتاريخ 2022/5/21 قامت الفصائل المسلحة التابعة للاحتلال التركي في ناحية راجو التابعة لمدينة عفرين بإطلاق مجموعة من الكلاب الشاردة للهجوم على الاطفال بهدف تعذيبهم و ترهيبهم ما أدى إلى إصابة /7/ اطفال .

- **تأثير النزاعات المسلحة على وضع الأطفال النفسي في زمن الحرب :**

يعد الأطفال الذين يكبرون في خضم الحرب والنزاعات المسلحة التي تهدد الحياة هم الأكثر عرضة للإصابة بمشاكل سلوكية صعبة مرتبطة بصدمتهم مثل التهيج العصبي ونوبات الغضب الشديد وعادة ما يؤدي تضرر صحة الأطفال النفسية والعقلية إلى خلل وظيفي يعرقل قدرتهم على الأداء الجيد في المدرسة ،او القيام بالواجبات المنزلية، او حتى الانخراط في العلاقات الاجتماعية وتساهم كل هذه الصعوبات في جعل الأطفال المصابين بصدمات الحروب أكثر صعوبة في التعامل مع والديهم وفي عملية التربية ،وذلك في الوقت الذين يقوم في الآباء انفسهم بتطبيق استراتيجيات ابوية أكثر عنفاً وإكراهاً بسبب تجربتهم المؤلمة في خوض الحرب .

- خامساً : الأشكال العامة لمظاهر العنف ضد الأطفال خارج مناطق النزاع المسلح خاصةً ضمن المخيمات :

كثر العنف ضد الأطفال في خارج مناطق سير الأعمال العدائية وفي مناطق يفترض أن تكون محمية ولم يقتصر على فئة معينة بل شمل ايضاً القاطنين في المخيمات خاصةً الفتيات القاصرات .

أ- الأطفال داخل المخيمات :

يواجه الأطفال السوريون الذين اضطروا إلى ترك منازلهم نتيجة للقصف المستمر والهجمات العنيفة على مناطقهم في سوريا أوضاعاً معيشية صعبة في مخيمات اللاجئين التي لجأوا إليها في محاولة للبقاء على قيد الحياة .

حيث يعاني هؤلاء الأطفال داخل هذه المخيمات من سوء التغذية وسوء الوضع الصحي وصعوبة الحياة وانعدام متطلباتها الأساسية ناهيك عن الضغط النفسي الكبير الذي يكتسبه الطفل من ضغط العائلة وضغط المحيط الذي فُرض العيش فيه .
العديد من المخيمات أنشأت لاستيعاب هؤلاء النازحين والمهجرين قسراً من مناطقهم خاصةً من الداخل السوري ومن المناطق التي تم احتلالها في الشمال السوري من قبل الجيش التركي والفصائل المسلحة التابعة لها والتي بلغت عشرات المخيمات نذكر منها المخيمات المتواجدة في منطقة الجزيرة (واش وكاني – سري كانيى – نوروز – العريشة بالإضافة إلى مخيمي الهول وروج اللذان يحويان عشرات الآلاف من اللاجئين العراقيين والأجانب بالإضافة إلى نازحين سوريين معظمهم من عوائل عناصر تنظيم الدولة الإسلامية داعش).

كذلك المخيمات في منطقة الفرات ، الرقة ودير الزور منها مخيمات رسمية وأخرى عشوائية يبلغ عددها عشرات التجمعات العشوائية وهنا نذكر حالة الأطفال في بعض المخيمات بعد دراسة ميدانية أجريت للاطلاع على أوضاع هؤلاء الأطفال في المخيمات المذكورة والتي ورد تفصيلها في تقرير التهجير القسري جريمة ضد الإنسانية .

---

http://www.kmmrojava.com/2022/06/21/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%A8%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%A6%D9%8A%D9%86-%D8%A8

ففي مخيم واش وكاني الذي يحوي مهجرين قسريين من رأس العين قرب مدينة الحسكة يعاني قاطنوا المخيم من صعوبة في الوضع المعيشي خاصةً مع قدوم فصل الشتاء حيث حتى تاريخ إعداد التقرير لم تقدم أي جهة أي دعم يذكر فيما يتعلق بأمور التدفئة واللباس الشتوي أو تجديد الخيم المهترئة أو حتى زيادة عدد الخيم حيث يتجاوز عدد أفراد العائلة الواحدة /9/ أفراد في خيمة صغيرة لا تكفي سوى لثلاثة أفراد فقط.

أما من الناحية الصحية يوجد مشاكل صحية و نقص في الأدوية و أنتشار مرض الجرب بسبب نقص المياه ، و عدم تواجد صرف صحي أدى إلى بقاء مياه الصرف الصحي داخل المخيم وبالتالي انتشار الأمراض .

و النساء تعاني من صعوبة إدارة أمور العائلة و خاصة في مسائل النظافة و توفير المياه .

وبحسب أقوال أحد الإداريين داخل المخيم فإن :

يوجد داخل هذا المخيم : (16400) فرد يشكلون 2355 عائلة بينهم (86227 طفل) و (4236 امرأة) و يوجد أيضاً /400/ عائلة مضيفة بدون مكان و يوجد كثير من العائلات زوجوا ابناهم و بقوا ضمن العائلة بنفس الخيمة لعدم توفر الخيم لهم ، و يوجد داخل بعض الخيم /9/ أفراد ضمن العائلة و هذه الخيمة صغيرة لا تكفيهم حيث مساحتها لا تتجاوز العرض /4/ أمتار و الطول /6/ أمتار و عدد الخيام داخل المخيم (1987 خيمة) .

و منذ قرابة أربع سنوات لم يتم تقديم مطابخ للمخيم (لا مطبخ عام ولا مطبخ خاصة لكل خيمة)، الخيمة نفسها هي عبارة عن مطبخ و منامة و معيشة .

إن مجالات العمل قليلة داخل المخيم و قاطنوا المخيم يعتمدون على المساعدات فقط و لا يوجد أيضاً مشاريع تمكين المرأة فقط توجد مقترحات دون تنفيذ الأمر الذي ينعكس سلباً على الوضع المادي وتوفير متطلبات الأطفال .

- اما مخيم نوروز الواقع في منطقة ديريك : يحوي المخيم /3000/ طفل بحسب إحصائية ذكرتها إدارة المخيم وهم من سكان منطقة رأس العين وتل تمر وأريافهما والذين نزحوا قسراً بسبب احتلال مناطقهم واستمرار القصف العشوائي المباشر الذي يستهدف قراهم بشكل يومي .

- أما في مخيم سري كانيه الذي يقع في مدينة الحسكة بلغ عدد الأطفال /6801/ طفل وهم من سكان رأس العين و تل أبيض ، تل تمر وأريافها الذين نزحوا بسبب عملية نبع السلام والذين يعانون من أوضاع صحية ومعيشية غاية في الصعوبة وخاصةً بالنسبة للأطفال اللذين حرموا من ابسط حقوقهم نذكر على وجه الخصوص قضية التعليم التي تعتبر أساسية بالنسبة للأطفال .

- كذلك الوضع في مخيم العريشة الذي يحوي /9065/ طفل وهم من نازحي الداخل السوري والذين قطعت عنهم المساعدات الإنسانية منذ أكثر من عام .

- وفي مخيم الهول الذي يضم /31220/ طفل بينهم عدد كبير من الأطفال الأجانب من جنسيات مختلفة فهم يعيشون أوضاعاً صحية ومعيشية وأمنية غاية في الصعوبة .

- أما بالنسبة لمخيمات المنطقة الشرقية نذكر مخيم أبو خشب الذي يحوي /3782/ طفل ، مخيم تل أبيض /2602/ طفل ، مخيم الطبقة والرقة /5145/ طفل ، مخيم تل السمن يحوي /2602/ طفل ، ومخيم الطواحينيه يحوي /1000/ طفل والتي تعاني نقص شديد في المساعدات الصحية والغذائية والمياه الصالحة للشرب والحرمان من التعليم الأساسي والاكتفاء بصفوف محمية لمحو الأمية تضمن فئات عمرية مختلفة ناهيك عن انتشار مشكلة عمالة الأطفال واستغلالهم .

- وكذلك الحال في مخيمات الشهباء التي تقع في ريف منطقة عفرين والتي تستقبل /480/ فرداً أي ما يعادل 103 عائلة معظمهم نساء وأطفال ، ناهيك عن انتشار الآلاف من الأطفال في القرى والبلدات المجاورة بعد تهجيرهم قسراً من مناطقهم .

ونذكر أبرز حالات الانتهاك التي تم احصائها داخل المخيمات خلال عام 2022 :

- بتاريخ 2022/4/15 إصابة طفل يبلغ من العمر /5/ سنوات بطلقة طائشة في مخيم سري كانيى بالتزامن مع أطلاق النار في مدينة الحسكة .

- بتاريخ 2022/8/27 تعرضت الطفلة للحرق أثناء قيام خلايا نائمة من تنظيم الدولة الإسلامية داعش في مخيم الهول بحرق خيم في المخيم .

- بتاريخ 2022/9/12 أصيب طفل بشظايا في مخيم واش وكاني إثر انفجار دراجة نارية داخل المخيم .

- بتاريخ 2022/11/15 مقتل طفلتين من الجنسية المصرية في قطاع المهاجرات بظروف غامضة في مخيم الهول.

ب- زواج القاصرات :

- إن مشكلة زواج القاصرات هي مشكلة ترتكب بحق الفتيات وتعد جريمة بحسب اتفاقية حقوق الطفل التي تمنع زواج القصر وتؤكد على ضرورة منع هذا الزواج والتركيز على مسائل التربية والتعليم وتنمية المهارات والقدرات والحماية ولكن رغم الجهود المبذولة لحل المشكلة إلا أنها لازالت في تفاقم خاصةً أثناء النزاعات المسلحة وذلك بسبب نقص الوعي والثقافة وهذه المشكلة لا تزال منتشرة في العالم وخاصةً في العالم العربي بسبب العادات والتقاليد البالية ، وقد تفاقمت أعداد زواج القاصرات في مناطق الأزمات والحروب بشكل كبير وفي الفترة الأخيرة أصبحت سوريا تعاني من ارتفاع نسبة زواج القاصرات خاصةً داخل المخيمات حيث يقوم الأهل بتزويج الفتاة للتخلص من عبء التربية أو بسبب خوفهم من التعرض للخطف أو الاعتداء عليهنّ من قبل الجماعات المسلحة فالزواج هو الحل الأمثل بالنسبة لهم ولكنهم لا يعرفون مدى الخطورة على حياة اولئك الفتيات فهم يحطمون أحلامها ويدمرون كيانها من الداخل وينهون حياتها وطفولتها .

- أما في مناطق شمال وشرق سوريا ورغم دعم حرية المرأة في اتخاذ قراراتها وسعيها إلى هدفها ودعم الإدارة الذاتية لها إلا أن مشكلة زواج القاصرات لا تزال منتشرة ، ففي عام 2022 تم توثيق ما يقارب /112/ حالة زواج للقاصرات كما ورد في إحصائية لدور المرأة لعام 2022 .
وهذه الظاهرة لها آثار سلبية كثيرة كالطلاق – التفكك الأسري وضياع الأطفال ونقص الوعي ، وقد تلجأ بعض الفتيات إلى الانتحار بسبب التعنيف من قبل الزوج أو من قبل الأهل لإجبارها على الزواج وهذ الشيء ينعكس سلباً على الفرد والمجتمع .

- وكما أفاد مركز المرأة و التوعية في مدينة القامشلي أن هناك /5/ حالات لزواج القاصرات أما في مدينة الحسكة فقد بلغ حالات زواج القاصرات إلى /44/ حالة .

ج - العنف ضد الأطفال الأيتام :

لم تخلف الحرب الجهل والفقر والجوع فقط بل خلفت القتل والتشرد والنزوح فقد مزقت للأطفال أحلامهم كما سرقت للبعض والديهم .

يعاني الأطفال الأيتام عموماً من حالات نفسية صعبة جداً فمنهم من لا يستطيعون نسيان صوت الصاروخ الذي قتل والديهم أو مشهد قصف لطائرة مسيرة أودت بحياة أسرته بالكامل وأصبح وحيداً ، أو مشهد قذيفة المدفع التي انهت حياة أمه وقام والده بالزواج من أخرى فرفضت تربيتهم وبدأت معاملتها القاسية معهم .

إن المجتمع لم يكن رحيماً أيضاً اتجاه هذا الطفل اليتيم حيث يتعرض للتنمر والكلام القاسي من قبل البعض ويتعرض أيضاً للعنف في المدرسة أو في أماكن العمل حيث يعمد صاحب العمل على توبيخه كونه لم يعد يوجد شخص يسنده ويقوم بحمايته فهذا الشي ينعكس سلباً على الطفل المعنف ويجعله طفلاً يميل إلى سلوك الانعزال والوحدة ولحماية الأطفال الأيتام في مناطق شمال وشرق سوريا تم افتتاح عدة دور لإيواء هؤلاء الأطفال نذكر منها دار الأيتام في كوباني وفي لقاء مع إدارية في الدار جاء على لسانها عن وضع الدار والأطفال إن تعرض الأطفال في بداية حياتهم المبكرة للحرمان من الأم والأب أو كليهما يؤدي إلى إصابتهم بحلات من الاكتئاب وإلى ضعف علاقتهم الاجتماعية مع الآخرين وشعورهم بالحرمان الاجتماعي والعاطفي وارتفاع مستوى الشعور بالضغوط النفسية بالإضافة إلى عدم الاطمئنان والصراعات النفسية الداخلية .

منذ أ بدأ الهجوم عل كوباني ظهر على الأطفال علامات القلق والحزن والتعب حيث تركت هذه الحرب آثار كبيرة عليهم وتأثر العديد من الأطفال الذين فقدوا ذويهم بالعنف والنزوح وانقطاع الروابط لأسرية ونقص الوصول إلى الخدمات الحيوية بسبب الدمار الهائل الذي ألحق بالمنطقة لذلك أنشأت دار لاستيعاب هؤلاء الأطفال الأيتام الذين فقدوا ذويهم هذه الدار تديرها وقفة المرأة الحرة في كوباني أما بالنسبة لهيئة المرأة فهي تشرف على الدار في حال وجود حالات للتبني وذلك ضم شروط محددة أو في حال انضمام أي طفل ليس لديه أهل إلى دار الأيتام وهذه الدار هي دار الإيواء الوحيدة للأطفال الأيتام في المنطقة ، أما بالنسبة لعدد الأطفال في الدار هو /30/ طفل تتغير الأعداد من منطقة لأخرى بحسب ظروف التبني وأعمار الأطفال في الدار تتفاوت ما بين يوم إلى سبعة عشر عاماً .
أما فيما يتعلق بمسألة تجنيد الأطفال فلم يسق أن حصل أي حالة تجنيد للأطفال من داخل الدار .
بالنسبة للوضع الصحي للأطفال داخل الدار تقوم هيئة الصحة بإعداد زيارات صحية وقائية وهي ضرورية لتعزيز صحة الأطفال خاصةً في مرحلة الإرضاع والطفولة المبكرة كذلك فترة المراهقة وتساعد في الوقاية من الأمراض عن طريق إعطاء اللقاحات الروتينية والتثقيف الصحي خاصةً فيما يعلق بمرض الكوليرا والكورونا .
في الدار لا يوجد أطفال مصابين بأمراض مزمنة كذلك لا يوجد مشفى مختص للأطفال في المنطقة .

كذلك ثمة دار لإيواء الأطفال الأيتام في مدينة الحسكة هذه الدار تابعة لإدارة هيئة المرأة وفي مقابلة مع المسؤولة عن هيئة المرأة وهي الرئاسة المشتركة في إقليم الجزيرة ذكرت : إن للإدارة الذاتية يوجد دور للأيتام حيث يوجد في منطقة الجزيرة دار رعاية وحماية للأطفال وفي كوباني يوجد دار وفي الرقة يوجد دار حماية للأطفال لذوي الشهداء.
دار الرعاية في الجزيرة تم افتتاحها منذ عام 2015 والأطفال المتواجدين داخل دار رعاية الطفولة بالجزيرة معظمهم الأطفال قد ولودوا نتيجة حالات العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة خاصةً الاعتداء من قبل عناصر داعش على نساء وفتيات إيزيديات أو أطفال مجهولي النسب أو أطفال غير مصحوبين مع ذويهم نتيجة التخلي عنهم بعد حدوث حالات طلاق بين الأبوين أو أطفال أيتام فقدوا أبويهم ولم يتم استلامهم من قبل ذويهم من الدرجة الأولى أو حتى من الدرجة الثانية أو الثالثة ، كذلك تستقبل الدار أطفالاً تعرضوا للعنف والإيذاء الجسدي والنفسي من قبل الأهل أو أحد

الوالدين أو حتى زوج الأم أو زوجة الأب نذكر هنا حالة كانت قد فقدت الاتصال بين ثلاث فتيات ووالدتهم وهنّ من عفرين جاؤوا إلى دار الأيتام أكبرهنّ تبلغ من العمر 15 سنة تلك الفتيات بقين داخل الدار لفترة لا يعلمنّ أين أهلهنّ وبعد السؤال عنهم تم الوصول إلى والدتهم المتواجدة في القامشلي والتواصل معها وتم تسليمها اثنين من بناتها وتم إعادة الفتاة الثالثة إلى جدها في مقاطعة الشهباء ، كما يوجد في الدار /47/ طفل لحين إعداد هذا التقرير تتراوح أعمارهم من سنة إلى سبع عشرة سنة وتسعى هيئة المرأة ومكتب حماية الطفل إلى إيجاد حل للأطفال الذين سوف تتجاوز أعمارهم 18 سنة لضمان حياتهم ومستقبلهم و تأمين مأوى وعمل مناسب لهم وتأمين آلية مناسبة لمتابعتهم حتى بعد تركهم للدار .
الأطفال في دار الرعاية المذكورة يتم التعامل معهم وفق الترتيب الآتي :

الأطفال من عمر سنة إلى عمر ثلاث سنوات يقدمون لهم الرعاية الصحة والمعيشية والترفيهية بكافة أشكالها أما من عمر ثلاث سنوات إلى ست سنوات يتم إرسالهم إلى حضانة ضمن الدار حيث تقدم لهم خدمات تعليمية وترفيهية أما بعمر ست سنوات يتم إرسالهم إلى مدارس التعليم الأساسي التابع للإدارة الذاتية في المناطق المحيطة بهم وتم تخصيص مواصلات خاصة لهم ويتم متابعة أمورهم التعليمية والصعوبات التي يواجهونها من قبل المشرفين عليهم في الدار **مع** إدارة المدارس التي يردونها والتعاون لحل تلك الصعوبات خاصة عملية الادماج وتقبل الأخرين لهم
فيما يتعلق بموضوع الرعاية البديلة للأطفال فإنه تم فتح باب التبني وثمة طلبات للتبني وقد ازداد الإقبال على عملية التبني منذ عام 2017 حيث ان الدار وضعت شروط وآليات لنجاح التبني ابرزها:

1. ان يكون سبب التبني أن هؤلاء الأشخاص غر قادرين على الإنجاب بسبب وضع صحي أو عقم
2. أن يكون هذا الشخص لديه دار لتأمين المسكن المناسب للطفل
3. أن يكون وضعه المادي جيد
4. يشترط عليه تعليم الطفل
5. أن يقوم بوضع الطفل المتبني على أسم العائلة في السجلات المدنية وتسليم نسخة للدار

كما أن الدار تقوم بمتابعة حالة الطفل بعد تبنيه والسؤال عن وضعه لدى العائلة وعن وضعه الصحي والتعليمي وهل هذهِ العائلة قد استطاعت تأمين جميع مستلزماته .

أما بالنسبة للأطفال اللذين يرغب ذويهم باستعادتهم سواء كان الأب أو الأم أو القائم على رعاية الطفل من أحد أقربائه فإن الدار تفضل عودة الطفل إلى ذويه (والده ، أمه ، جده أو .....) على أن تتوفر له جميع احتياجاته وهنا تقوم الدار بعمل تعهد من قبل العائلة بعدم تعرض الطفل للإيذاء سواء كان إيذاء جسدي أو لفظي وعند إثبات أية حالة إيذاء يتم محاسبتهم قانونياً بتقديم بلاغ إلى النيابة العامة باسم هيئة المرأة التي تكون طرفاً مدعياً .

إن الرعاية والحماية هدف هيئة المرأة لذلك فقد أنشأت مراكز تنموية متعاقدين مع منظمات حيث تقوم بتوعية الأم بكيفية التعامل مع الطفل داخل وخارج المنزل ، ثمة ثلاث مراكز توعوية مركزين في القامشلي ومركز في القحطانية ، كذلك تشرف هيئة المرأة على متابعة المكاتب التي تتابع مسألة عمالة الأطفال المدنية منها كالمكاتب التي تديرها حركة المجتمع الديمقراطي التي تراقب وضع عمالة الأطفال ، كذلك هيئة الثقافة والهلال الذهبي تعمل على تنمية قدرات الأطفال ثقافياً ، كما شاركت هيئة المرأة في إعداد مسودة قانون حقوق الطفل مع هيئات ومراكز إدارية ومنظمات مدنية وقد أصدر القانون المعروف باسم قانون حماية الطفل عام 2022 وتمت المصادقة عليه ، كما تقوم هيئة المرأة بمتابعة قضايا منع تجنيد الأطفال عبر مكتب حماية الطفل وتتلقى الشكاوي الخاصة بهذا الموضوع وتتابعها مع مكتب العلاقات لقوات سوريا الديمقراطية .

ت - حالات انتحار الأطفال بسبب العنف :

لم يقف الانتحار على الرجال والنساء والشباب فقط فقد وصل هذا الأمر إلى صفوف الأطفال ، ففي الأزمة الأخيرة في سوريا والمستمرة منذ أكثر من عقد من الزمن قد انتشرت ظاهرة انتحار الأطفال وذلك بسبب الخلافات الأسرية بين الوالدين أو فقدان الطفل لأحد والديه وعدم القدرة على التأقلم والعيش في بيت قد تفكك أسرياً أو بسبب التعنيف من قبل الأهل سواء كان تعنيفاً جسدياً أو لفظياً أو حتى تعرضه للانتهاك على يد قوات وفصائل مسلحة ، يلجأ الطفل إلى الانتحار كوسيلة للهروب من الواقع المرير كما في الحالات التالية :

- بتاريخ 2022/5/4 شوهدت فتاة قاصر مشنوقة وسط منزل في ظروف غامضة لم تعرف أسبابها في عفرين .
- بتاريخ 2022/5/24 اقدمت فتاة قاصرة تبلغ من العمر /14/عام على الانتحار شنقاً في منزلها وذلك بسبب ظروف غامضة في مدينة عفرين.
- بتاريخ 2022/10/17 انتحار فتاة تبلغ من العمر /17/ عاماً في حي مرشو في مدينة الحسكة .

ح - حالات الخطف والعنف التي تؤدي إلى الإيذاء الجسدي وحتى القتل :

- ولم يقف تعنيف الطفل عند حد الضرب أو الحرمان من حقوقه بل قد توصل الأمر إلى حد الإيذاء الذي يوصف قانونياً بالجناية من قبل الأهل او أحد الأقرباء أو حتى الجماعات المسلحة المسيطرة على بعض المناطق ونذكر أهم الحالات الموثقة خلال عام 2022 :

- بتاريخ 2022/1/11 تم خطف فتاة تبلغ من العمر /13/ سنة وهي من مواليد حلب و تسكن في ناحية رأس العين من قبل فصائل المعارضة السورية المسلحة وتعرضت لتعنيف شديد .

- بتاريخ 2022/1/27 تم توثيق مقتل طفلة بعمر خمس سنوات على يد شقيقها بعد تعرضها للاغتصاب في منبج .

- بتاريخ 2022/3/6 اختطاف طفل يبلغ من العمر /4/ سنوات من حي غويران في مدينة الحسكة من قبل جماعة مجهولي الهوية و طلب فدية /10/ آلاف $ والأمر ترك آثار نفسية كبيرة على الطفل .

- بتاريخ 2022/4/3 تم خطف شقيقتين من قبل شخصين بعد رفض الأهل من تزويجهن لهم في قرية الرشيدي .

- بتاريخ 2022/4/21 قام اب بالاعتداء الجنسي على ابنته التي تبلغ من العمر /13/عام .

- بتاريخ2022/5/9 تعرض طفل يبلغ من العمر /10/سنوات للضرب والاعتداء الوحشي من قبل احدى مقاتلي فرقة العمشات في قرية كافرة التابعة لمدينة عفرين .

- بتاريخ 2022/5/15 فقدت طفلة حياتها إثر إطلاق نار بشكل عشوائي في مدينة الحسكة .

- بتاريخ 2022/5/15 شاب يطلق النار على طفلين من جيرانه بالخطأ و النتيجة وفاة واحد و إصابة الثاني في المشفى .

- بتاريخ 2022/5/18 خطف طفلة تبلغ من العمر /12/ سنة ترافق والدتها لمراجعة الطبيب في مدينة القامشلي .

- بتاريخ 2022/5/24 مقتل طفلة بعمر سبع سنوات على يد إحدى قريباتها طعناً بالسكين .

- بتاريخ/2022/6/7 اقدمت امرأة على اختطاف طفلة وقتلها والتي تبلغ من العمر /4/سنوات في منطقة الشيخ مقصود بحلب .

- بتاريخ 2022/6/10 وفاة فتاة من أهالي كوباني تعيش في الرقة نتيجة طلق ناري عن طريق الخطأ .

- بتاريخ 2022/6/24 قام احد الاشخاص بتعذيب اطفاله الثلاثة عن طريق حرقهم بسيخ الحديد وحبسهم وحرمانهم من الطعام وهو من مسلحي فرقة المعتصم .

- بتاريخ 2022/7/30 إصابة طفل يبلغ من العمر /11/ سنة نتيجة اقتحام لص لمنزلهم في مدينة الطبقة .

- بتاريخ 2022/7/31 وفاة فتاة نتيجة إصابتها بالرصاص العشوائي .

د - الأطفال في مراكز الاحتجاز :

مئات الأطفال من عوائل داعش يتم احتجازهم في مراكز توقيف أو مراكز اعادة تأهيل يتم نقلهم من مخيم الهول إلى تلك المراكز لإعادة تأهيلهم أوقد يتم نقلهم مع أمهاتهم اللواتي يرتكبن جرائم ضمن مخيم الهول إلى مراكز احتجاز يتوفر فيها مراكز اعادة للتأهيل للتخفيف من ضرر زرع أفكار متطرفة في عقولهم من قبل ذويهم و التي تجعل منهم أطفالاً عنيفين يؤذون أنفسهم كما يؤذون الآخرين إحدى تلك المراكز (سجن الصناعة) في مدينة الحسكة و الذي يأوي ما يزيد على /700/ طفل يصنفون خطرين من الناحية الفكرية و هم بحاجة ماسة لإعادة التأهيل و يعيشون في ظروف معيشة صعبة و أمنية مشددة لخطورة تعرضهم لهجوم آخر قد يعرض حياتهم للخطر إن سبق أن تعرض السجن المذكور لهجوم عرض حياة مئات القصر للخطر .

كذلك نذكر هوري الذي يحوي ما يزيد على /100/ طفل بينهم أطفال ارتكبوا جنايات من أطفال عوائل داعش و اخرين مدنيين ارتكبوا جنح و جنايات مدنية .

تتم رعايتهم و اعادة تأهيلهم فكرياً و نفسياً حسب الامكانات المتوفرة .

و نذكر أيضاً مركز هلات و هو مركز لإعادة تأهيل أطفال داعش المصحوبين مع أمهاتهم اللواتي ارتكبن جرائم داخل مخيم الهول و يصنفن خطيرات أمنياً المركز يستقبل أطفال من عمر سنتين إلى عمر/13/ سنة .

- المركز تابع لهيئة المرأة و الأطفال غير مفصولين عن أمهاتهم المحتجزات و يبقون في المركز من الساعة 8:30 حتى الساعة 3:00 بعد الظهر بعدها يعودون للمهاجع مع أمهاتهم .

عدد الأطفال في الدار يختلف من فترة لأخرى حسب دخول و خروج الأطفال إلى المركز حيث يتم تسليم بعضهم إلى مخيم روج بعد بقائهم لفترة في المركز مع أمهاتهم ليتم تسليمهن لاحقاً إلى ذويهم عبر مكتب العلاقات لهيئة الخارجية في الجزيرة .

خلال شهر تشرين الثاني كان ثمة /87/ طفل داخل المركز بينهم /36/ ذكور و /41/ أناث و هم من جنسيات مختلفة (روس – أندونيسيين _ هنود _ باكستانيين _ هولنديين _طاجاكستانيين _ بريطانيين _ داغستانيين _ سوريين _ مغاربة _ مصريين _ تونسيين _ فرنسيين _ المان) معظم هؤلاء الأطفال مع أماتهم يفضلون البقاء داخل مخيم الهول لأن الابتعاد عن المخيم يعني أن يضعف تأثيرهم على أطفالهم و بالتالي ابتعادهم عن فكر داعش و اضعاف قدرتهم على ترهيبهم و بقائهم متمسكين بالفكر الداعشي المتطرف .

- بحسب مقابلة مع أحدى المشرفات في دار هلات فأن الأطفال يلاحظ عليهم أنهم منظمون فكرياً بشكل جيد و متمسكون بأفكارهم المتطرفة و عقيدتهم التي غرستها فيهم أمهاتهم و امكانية التغيير و التعامل مع هؤلاء الأطفال صعبة بسبب تشدد أمهاتهم و تعنيفهم لهم بالرغم من كل ما يقدم للأطفال من ترفيه و محاولة للتخفيف من التشدد و النفور من التعامل فأن نسبة التغيير لديهم ليست كما هو المطلوب بسبب تأثير الأمهات عليهم و الترهيب و الأذى الجسدي الذي يتعرضون له في حال التجاوب .

- الأطفال بدأت تظهر عليهم علامات التغيير من خلال تقبل الموسيقا التي كانوا يرفضونها بداية و قبولهم مشاهدة التلفاز و كذلك بدأوا بتقبل الرسم هم ظاهرياً يدعون عدم التغيير لكنهم في داخلهم يريدون هذا التغيير .

- المركز رغم الامكانيات البسيطة متوفرة يعمل على إعادة تأهيل هؤلاء الأطفال طوال فترة تواجدهم داخل المركز .

و المركز بحاجة للدعم اللوجستي و وقود التدفئة و مكتب صحي ثابت بسبب خطورة نقل الأطفال إلى مراكز طبية خارج الدار لأنهم قد يتعرضون لهجوم يعرض حياتهم للخطر .

كذلك المركز بحاجة إلى كرفانة خاصة لتقديم الطعام (مطعم) كما أن المركز بحاجة إلى حديقة و مساحة حديقة للطفل لتأمين مكان للترفيه يكون آمن .

الأطفال ليس لديهم أي أوراق ثبوتية و مشاكلهم القانونية مع بلدانهم معلقة خاصة فيما يتعلق بأثبات الهوية ، الطفل يسجل في المركز باسمه الأولي فقط .

كما أن الإداريين المشرفيين على الأطفال بحاجة إلى دورات تدريبية في مجال إدارة الحالة و النشاطات و تدريبات في مجال القانون الدولي الإنساني .

و ذكر أحد الأطفال في المركز و عمره /4/ سنوات أنه قد تعرض للتحرش الجنسي في المخيم قبل قدومه إلى المركز و كان يعاني من أزمة نفسية بحاجة للعلاج النفسي و الدعم .

في المركز لم تسجل أي حالات اعتداء على الأطفال و المشرفات يقمن بمراقبة الأطفال بشكل مكثف لمنع حدوث أي حالة إيذاء لأي طفل .

- **سادساً : عمالة الأطفال :**

عمالة الأطفال هي استغلال الأطفال في أعمال تضع عبء ثقيل على الأطفال وتعرض حياتهم للخطر ويوجد في ذلك انتهاك للقانون الدولي والتشريعات الدولية فهي إما تحرم الطفل من التعلم أو تتطلب منه تحمل العبء المزدوج المتمثل بالدراسة والعلم وتعرض حياته للخطر وتأثر على نموه الجسدي والنفسي .

وقد انتشرت هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة بشكل كبير وخاصةً في دول العالم الثالث والمناطق التي تعاني من الصراعات والحروب .

- **أسباب عمالة الأطفال :**

1- انتشار الفقر والجهل بين الأهالي في معظم المجتمعات ووجود حاجة إلى عمالة الطفل للحصول على دخل يؤمن احتياجات العائلة .
2- الظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة التي تمر بها العائلة .
3- عدم إدراك الأهالي الآثار السلبية الضارة الناتجة عن عمالة الأطفال في سن مبكر.
4- ارتفاع أعداد البطالة بين البالغين من الأسر .
5- انتشار بعض الأفكار الثقافية الخاطئة التي تشجع على عمل الأطفال .
6- المشاكل المالية والديون المتراكمة التي تعاني منها بعض العائلات مما يدفع الطفل للعمل لسداد الديون .
7- التسرب المدرسي وانتشار الجهل .
8- زيادة الهجرة .
9- الكوارث الطبيعية التي تحدث والتي تؤثر بشكل كبير على توفر أهم احتياجات العائلة .
10- الاستعمار والحروب والأزمات .

- **التأثيرات السلبية المدمرة لعمالة الأطفال :**

1- منع الأطفال الذين يعملون في عمر مبكر من طفولتهم ومن حقهم في التعليم وحقهم في الحصول على المهارات الاجتماعية التي تجعلهم يستطيعون العيش في هذا العالم الذي يتطور باستمرار .
2- تهديد أخلاق الطفل والمس بكرامته وبالأخص حالات الاستغلال الجنسي .
3- التطور والنمو الجسدي حيث تتأثر صحة الطفل نتيجة الجروح والكدمات الجسدية أو الوقوع من أماكن مرتفعة وغيرها من الأمور التي يتعرض لها أثناء العمل .

- **عمالة الأطفال في زمن النزاعات المسلحة :**

- انتشرت عمالة الأطفال في الآونة الأخيرة في العالم العربي بشكل ملحوظ جداً وخاصةً في مناطق الحروب كسوريا والعراق وليبيا واليمن .

ومع بداية الأزمة السورية وسياسة القمع والتجويع المتّبعة من قبل المسؤولين والفصائل المسلحة أدت جميع هذه الأمور إلى ازدياد الطلب على العمل لتأمين مستلزمات العيش لهذا السبب يسعى الأهل إلى جعل الطفل يقوم بالعمل حتى وإن كان هذا العمر خطير .

ومن خلال الجولات والإحصائيات التي قامت بها منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة لعام 2022 بلغ عدد الأطفال الذين يعملون في جميع المجالات وتم إحصائهم بما يقارب /140/ طفل في المناطق الصناعية في إقليم الجزيرة وقد واجه فريق العمل الكثير من الصعوبات للوصول لهؤلاء الأطفال أو إلى ذويهم بسبب سوء أماكن العمل أو الرفض التام من أصحاب العمل بإعطاء أية معلومات عن هؤلاء الأطفال الذين يتحملون أعباء كبيرة لفترات عمل طويلة وبأجور بخسة مقابل حرمانهم من التعليم وتعرضهم للخطر والجهل والتطرف واللجوء إلى المخدرات وحتى التجنيد والاستغلال الجنسي .

- **سابعاً : الوضع الصحي للطفل و الأشكال العامة لمظاهر العنف أثناء انتشار الأمراض والاوبئة :**

- إن انتشار الأمراض والأوبئة حول العالم شكّل حاجز من الخوف والذعر عند البشر وخاصةً في مناطق الحروب حيث الوضع الصحي المتردي وقلة في الكوادر الطبية ونقص حاد في الدواء جعل الأشخاص في حالة من الخوف والتوتر النفسي ، هذا الشيء الذي انعكس سلباً على الأطفال حيث يحرص الأهل على إبقاء أطفالهم في المنازل وعدم السماح لهم بالحصول على شيء من خارج المنزل كالوجبات السريعة خوفاً عليهم من انتقال المرض لهم ، هذا الشيء أدى إلى خلق توتر لدى الأطفال والأهل مما يلجأ الأهل إلى تعنيف أطفالهم .

- كما أن هنالك الأطفال ذوي الإعاقة والذين هم أكثر عرضةً للعنف بأربعة أضعاف غيرهم من الأطفال غير المعوقين .

ومن العوامل التي تعرض الأطفال ذوي الإعاقة للعنف من وجهة نظر الأهل وفق استبيان قامت به منظمة حقوق الإنسان في عدة مناطق بشمال وشرق سوريا :
وصمة العار – التمييز – الجهل بالإعاقة – الافتقار إلى الدعم الاجتماعي لمن يقوم برعاية هؤلاء الأشخاص ولكن عند إزالة العوائق وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة الكامنة في الحياة المجتمعية فإن المجتمع يستفيد بأكمله .

وتقر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن وجود الحواجز هو مكون أساسي للعجز وإن الوصول إلى الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في المجتمع بالحقوق الأساسية يزيد من تطور المجتمع ، حيث تسعى الإدارة الذاتية لتأمين متطلبات جميع الأطفال المعاقين عن طريق تقديم المساعدات لذويهم وتأمين أماكن مناسبة في المدارس لهؤلاء الأطفال كي يستطيعوا مواصلة تعليمهم ودمجهم بالمجتمع كأقرانهم من الأطفال .

- ولجميع الأطفال الحق في الحصول على فرص البقاء والنماء والتطور في سياق السلامة البدنية والعاطفية والاجتماعية بما يكفل له تحقيق قدراته كاملةً وللاطلاع على الوضع الصحي للطفل في مناطق شمال وشرق سوريا جاء على لسان المسؤولة في هيئة الصحة فيما يتعلق بالوضع الصحي للطفل .

إن حق الطفل في الصحة لا يقتصر على تقديم الخدمات في مجالات الوقاية والإرشاد الصحي والعلاج والتأهيل وتخفيف الألم بل يشمل أيضاً حق الطفل في النماء والتطور لتحقيق قدراته كاملةً والعيش في ظروف تمكنه من بلوغ أعلى مستوى صحي .

ولذلك يسعى القطاع الصحي في شمال وشرق سوريا إلى نشر الوعي والتثقيف الصحي وتأمين جميع المستلزمات الصحية لجميع الفئات العمرية وخاصةً الأطفال فهي تسعى جاهداً للحد من تفشي الأمراض والأوبئة من خلال فرض الرعاية منذ المراحل العمرية الأولى للطفل من خلال :

- إعطاء التطعيمات اللازمة لجميع الأطفال حسب جدول التطعيمات اللازمة .
- فحص دوري شامل للأطفال لمتابعة النمو الجسدي والإدراكي والكشف المبكر للأمراض والتدخل لعلاجها .
- تثقيف الأمهات من خلال الندوات والإرشادات الذي يقدمها قطاع الصحة .
- تحويل الحالات الغير طبيعية للرعاية الثانوية للمتابعة والعلاج .

لكن مع ازدياد الضغوطات على البلاد والانتهاكات من قبل دول الجوار يسعى القطاع الصحي للبقاء في أفضل حالاته لتقديم المساعدة .

حيث يتم تقديم العلاج في مناطق شمال وشرق سوريا بالمجان عن طريق المشافي التي قامت الإدارة الذاتية ببنائها كمشفى كوفد - 19 ومشفى الشعب الذي يقوم باستقبال جميع الحالات المرضية وإعطاء العلاج المناسب بالمجان .

كما قامت الصحة بفتح عيادات الشعب بأسعار رمزية ليتسنى للطبقة المتوسطة الدخل متابعة علاجها وتأمين متطلباتها الصحية بالإضافة إلى توفر القطاع الصحي الخاص والذي يخضع لرقابة مستمرة من هيئة الصحة والاتحادات الصحية .

حيث تسعى الصحة دائماً لمراقبة المشافي التابعة للقطاع الخاص لضمان القطاع الصحي وعمل جولات حول الصيدليات للكشف على أسعار الدواء وعدم التلاعب به من قبل الأطباء .

- كذلك أوضحت نائبة هيئة الصحة في اقليم الجزيرة بعد إجراء مقابلة معها :

- أنه يوجد عدد من المشافي التابعة للإدارة الذاتية و التي تشرف عليها هيئة الصحة و هي (مشفى الشعب في المالكية وعامودا و الدرباسية و الحسكة) وقد تم افتتاح مؤخراً مشفى الشعب في الشدادي وهذه المشافي تضم جميع الأقسام و خاصة الأطفال و النسائية

ويوجد عدد كبير من المستوصفات التي يتواجد داخلها أطباء أطفال و يتوفر فيها بعض العلاجات و الاسعافات الأولية اللازمة و مستوصفات لا يتواجد فيها كوادر متخصصة بأمراض الأطفال .

وقد أشارت أيضاً إلى أنه يوجد مشفى للأطفال في الحسكة البناء جاهز بالكامل للاستقبال جميع الحالات المرضية المتخصصة بالأطفال .

ومن المشاريع التي تسعى هيئة الصحة لإعادة العمل عليها في عام 2023م فتح مشفى في القامشلي تكون متخصصة في أمراض الأطفال و النسائية حيث يكون هذا المشروع ضمن الاختصاصات و المجالات الغير متواجدة في المنطقة (كعملية طفل الأنبوب) هذا المشروع تم البدء العمل عليه في السنوات السابقة لكنه بسبب جائحة كورونا (كوفيد19) و

انتشار الكوليرا ناهيك عن نقص الدعم المادي المقدم من قبل المنظمات المختصة والتهديدات المستمرة باجتياح المنطقة هذا العام تم إيقاف المشروع مؤقتاً .

و تقوم هيئة الصحة بتسجيل جميع الحالات المرضية لديها و جميع حالات الولادة بجميع المشافي التابعة للإدارة الذاتية .

وفي العام الماضي حصل نقص بالأدوية بسبب الميزانية و كانت الأدوية الأكثر توفراً هي أدوية الطوارئ و قد انتشر أيضاً في الثلاث السنوات الأخيرة مرض الربو و السرطان انتشاراً كبيراً و تحتل منطقة الجزيرة المرتبة الأولى في سوريا بعدد حالات الإصابات خاصةً لدى الأطفال وتسعى الصحة بالعمل مع القطاعات الأخرى للحد من التلوث البيئي الذي أدى إلى تسارع انتشار هذه الأمراض و أيضاً بسبب التلوث كثرت حالات الإجهاض عند النساء و ولادة أطفال مشوهين .

وفي هذا العام انتشر مرض الكوليرا بشكل كبير خاصة بين الأطفال و قامت هيئة الصحة بالإجراءات اللازمة للحد من انتشار هذا المرض حيث أعلنت هيئة الصحة حالة الطوارئ منذ تسجيل أول حالة للمرض ، و تم تسجيل /800/ حالة إصابة والعديد من الوفيات .

وقد تم تخصيص قسم في مشفى الشعب في الحسكة لاستقبال مرض الكوليرا و عزلهم عن الأشخاص و تقديم العلاج لهم.

انتشرت الكوليرا في ثلاث مناطق في مدينة الحسكة بشكل كبير وهي (العزيزية و غويران و النشوة) حيث تم عزل هذه الأحياء و تعقيمها و فحص المياه الداخلة لهذا الحي ، وتم التعاون مع منظمة عالمية لتدريب كادر طبي للإشراف على علاج المصابين و التعاون أيضاً مع منظمة لتعقيم المياه و الآليات الداخلة للأحياء المتواجد فيها المرض وكان نقص المياه سبب أساسي في انتشار المرض بعد قيام الدولة التركية بخفض منسوب مياه نهر الفرات لأقل من ربع الكمية المتفق عليها وكذلك قطع مياه محطة علوك عن سكان مدينة الحسكة وأريافها .

قامت هيئة الصحة بإجراء حملات توعية في المدارس و اجراء محاضرات للتعريف بهذا المرض و توعية الأطفال و كيفية الوقاية منه كذلك تم تقييم الوضع الصحي من خلال إجراء مقابلة مع إدارية في الهلال الأحمر الكردي والمنتشر في معظم مناطق شمال وشرق سوريا حيث ذكرت أن القطاع الصحي يعاني من صعوبات كثيرة خاصةً بالنسبة بالأطفال ومشكلة تأمين اللقاحات وسوء الواقع الصحي في المناطق المحتلة وقد تم ذكر أكثر الأمر الأمراض المنتشرة بين الأطفال في المنطقة بحسب ما هو موثق ومتابع لديهم وهي :

الأمراض الأكثر انتشاراً بين الأطفال	
1	عدوى المسالك التنفسية العلوية (بما في ذلك التهاب اللوزتين)
2	لاشمانيا (جلدي)
3	الإسهال الحاد
4	المتلازمات الهضمية الأخرى
5	متلازمات حمى أخرى
6	التهاب المثانة
7	جروح
8	التهاب رئوي (مرض شبيه الأنفلونزا)
9	التهاب قصبات شعبي (متلازمة الجهاز التنفسي الحاد) SARS
10	الربو
11	ديدان
12	فقر دم
13	التهاب الاذن
14	متلازمات تنفسية أخرى
15	عدوى جلدية اخرى

كما تم إدراج جدول يذكر الحالات المرضية من الأطفال التي راجعت المراكز الصحية للهلال الأحمر الكردي من شهر كانون الثاني ولغاية نهاية شهر تشرين الأول لعام 2022 :

المعاينات :	ذكور	اناث	المجموع
	أقل من ١٨ ↓	أقل من ١٨ ↓	
Jan-22	11,649	10,551	22,200
Feb-22	11,684	10,841	22,525
Mar-22	9,978	9,394	19,372
Apr-22	9,770	8,768	18,538
May-22	8,619	7,703	16,322
Jun-22	11,112	10,738	21,850
Jul-22	7,642	7,389	15,031
Aug-22	9,364	8,770	18,134
Sep-22	7,688	7,464	15,152
Oct-22	9,000	8,116	17,116
Grand total	96,506	89,734	186,240

قسم الأطراف عدد الأطفال كل شهر	خدمات الأطراف	المعالجة الفيزيائية	الدعم النفسي	المجموع الكلي
Feb-22	3	6	0	9
Mar-22	2	23	0	25
Apr-22	3	17	7	27
May-22	2	16	14	32
Jun-22	2	15	15	32
Jul-22	0	10	10	20
Aug-22	4	15	15	34
Sep-22	4	20	18	42
المجموع	20	165	107	292

- **ثامناً : التعليم :**

هو رغم الصعوبات التي يعاني منها سكان مناطق شمال وشرق سوريا بقي التعليم مركز اهتمام أساسي خاصةً فيما يتعلق بقضية التعلم باللغة الأم لكافة مكونات المنطقة وكانت اللغة الكردية والعربية والسريانية هي لغات أساسية للتعلم لأطفال المنطقة كل حسب لغته الأم .

أما بالنسبة للوضع التعليمي الذي تشرف عليها التربية والتعليم في شمال وشرق سوريا كان تحليل الوضع وفق ما جاء على لسان هيئة التربية والتعليم في شمال وشرق سوريا كما يلي :

أصدرت هيئة التربية و التعليم لشمال و شرق سوريا تعميماً يتضمن بداية العام الدراسي 2022 – 2023 ، بدء الدوام الإداري في 11 / 9 / 2022 ، و بدء دوام التلاميذ و الطلبة في 2022/9/18 .
تبين لنا مع بداية العام الدراسي الجديد مدى الاقبال على المدارس المسجلين للعام الدراسي 2022 – 2023 185488 تلميذ و تلميذة ، و استحداث عدة مدارس في الرقة و كوباني ، و تم استقبال الطلاب و التلاميذ عبر 4537 مدرسة بكادر تدريسي بلغ 40946 معلمة و معلم .

لاشك فيه يعتبر قطاع التربية و التعليم من أكثر القطاعات تضرراً من الحرب الدائرة في سوريا بشكل عام و شمال و شرق سوريا على الأخص لما ناله هذا القطاع على يد الإرهاب الداعشي و المرتزقة ، لذلك لا يخفى على أحد حجم الاحتياجات لإعادة هذا القطاع الضخم إلى الحياة على الرغم من الجهود المبذولة و الأموال المنفقة لتأمين الكتاب المدرسي و بناء و ترميم البناء المدرسي و غيرها من مقومات العملية التعليمية ، والقى الوضع الاقتصادي و الوضع معاشي بظلاله على الواقع التربوي من خلال تسارع وتيرة الهجرة و الاستقالات التي تقدر بالمئات من كوادر التدريسية و الإدارية و الحاجة الماسة إلى البناء المدرسي و قلة الكتاب المدرسي (منهاج اليونيسيف) و قلة آليات النقل و الحاجة إلى الآلاف من المقاعد و صيانة شبكات المياه و بناء الأسوار للمدارس و مازال يد الإرهاب تطول القطاع التعليمي حيث تعرضت 160 مدرسة على الأقل لحالات السرقة و التخريب خاصة في دير الزور.

مشكلة معالجة مدارس الحكومة السورية و ما هي الاقتراحات من أجل التعليم .

توجد المدارس التابعة لوزارة التربية السورية في المربعين الأمنيين في مدينتي الحسكة و قامشلو و لا شأن لهيئة التربية و التعليم بها كون حل هذا الموضوع مرتبط بالحل السياسي في سوريا ، و لكن ضمن مناطق سيطرة الإدارة الذاتية لشمال و شرق سوريا يمنع تدريس منهاج وزارة التربية التابعة لحكومة دمشق ، وعلى ضوء تم اغلاق جميع المدارس الخاصة التي تعتمد هذه المناهج .

عدد المدارس المدمرة في الحرب و خارج الخدمة لأسباب متعددة .

بلغ عدد المدارس المدمرة كلياً 184 مدرسة و عدد المدارس المدمرة جزئياً 169 مدرسة ، و المدارس المشغولة من قبل جهات عسكرية 132 مدرسة و المشغولة من قبل جهات مدنية54 مدرسة ، و المدارس المشغولة كمراكز أيواء للنازحين 147 مدرسة .

وضع الطلاب و التلاميذ في المخيمات

بلغ عدد الطلاب و التلاميذ في المخيمات 22452 تلميذ و طالب للمراحل الدراسية المختلفة يتوزعون في خمس مخيمات (تل السمن ، عفرين / الشهباء ، نوروز ، رأس العين ، واشوكاني) ، تفتقد هذه المخيمات للبنية التحتية المناسبة للسير بالعملية التعليمية حيث تتم في خيام خصصت لذلك أو غرف صفية صغيرة لا تفي بالغرض ، بسبب الكثافة تعددت الأفواج منها ثلاثة أو أربعة أفواج ، و تفتقد كل هذه المخيمات للدعم من قبل المنظمات الدولية التي تُعنى بالتربية و التعليم و تهتم بشؤون الطفولة .

عدد المدارس التي استخدمت كمقرات عسكرية و تم ارجاعها .

بلغ عدد المدارس المشغولة من قبل القوات العسكرية 132 مدرسة و معظمها تقع على خط الجبهة مع قوات الاحتلال التركي والفصائل المسلحة التابعة لها ، المشكلة تكمن في استمرار التهديدات على مناطقنا و القصف المستمر مما يخلق حالة من عدم الاستقرار تم إخلاء عدة مدارس من قبل اقوات العسكرية لكن الظروف الميدانية تجبر هذه القوات للعودة لذلك خلال الفترات الماضية تم استعادة عدة مدارس و لكن كما ذكرنا خاضعة لاعتبارات الواقع الميداني ، بالمقابل في مناطق الداخل البعيدة عن خطوط الجبهة تم استعادة بما لا يقل عن عشرة مدارس في مختلف المناطق و أيضا يبقى خطر الإرهاب الداعشي و الاعتبارات الأمنية سيدة الموقف .

عدد المدارس التي تمت صيانتها بعد الدمار

معظم مدارس شمال و شرق سوريا طالتها يد الصيانة ، و تم خلال الفترات السابقة بناء عدة مدارس في الرقة و إقليم الفرات و ترميم المدارس المدمرة جزئياً في معظم المناطق و خاصة دير الزور و الرقة سواء كانت على نفقة الإدارة الذاتية أو بدعم من المنظمات الانسانية العاملة في قطاع التربية و التعليم لكن تبقى الحاجة إلى الترميم ضخمة على ضوء الواقع حيث عشرات المدارس المدمرة كلياً و جزئياً فدعم المؤسسات الدولية مهم جداً لمواجهة التحديات التي تواجه القطاع التربوي في شمال و شرق سوريا .

- **تاسعاً : القانون و الطفل :**

- **تقرير عن أوضاع الطفل في مناطق الإدارة الذاتية الديمقراطية**
- إن استمرار الحرب في سوريا وتفاقم النزاعات الداخلية المسلحة ترتقي إلى مستوى (حروب أهلية) وبالنتيجة عسكرة المجتمع كان له التأثير الأكبر على شريحة الأطفال بجميع فئاتها إلى سن البلوغ.. تبدأ من حرمانه من حق الحياة والتعليم والصحة والرعاية إلى استهدافه كضحية حرب باستخدام الأسلحة التقليدية إلى تهجيرهم وزجهم في المخيمات السيئة الصيت في لبنان وأردن واستغلالهم في العمليات العسكرية أو استغلال ظروفهم الصعبة مثل زواج القاصرات والقائمة تطول حول وضع الطفل ومأساته على الصعيد السوري ككل ...

- لكن وضع الطفل في الشمال الشرقي يأخذ منخى آخر تحت حكم الإدارة الذاتية يختلف كليا عن الوضع السوري بشكل عام وعليه تم اصدار عدة قوانين يخص رعاية الطفل أو يعالج وضع الطفل في داخل الاسرة من خلال إضفاء نوع من التمايز الإيجابي لوضع المرأة في قوانين الإدارة الذاتية ومكانتها في المجتمع ومن خلال تبني الإدارة الذاتية في ميثاق العقد الاجتماعي قوانين حقوق الانسان من ضمنها حقوق الطفل (ميثاق حقوق الانسان 1945) والعهد الدولي لحقوق السياسية والمدنية)..
- قد يكون تطبيق بعد القوانين تحتاج إلى المزيد من الاستقرار وانهاء الصراع والحرب في سوريا وفي جميع المناطق الحكم الذاتي.. ولكن يبقى التوجه العام لدى سلطات الإدارة الذاتية والتقيد بالقيم المجتمعية الدولية وحماية الاسرة والطفل أكثر اهتماما وتطورا بالمقارنة مع المناطق الاخرى..

- حيث بتاريخ 2022/6/30 صادق «المجلس العام في الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا» على قانون «حماية الطفل» خلال جلسةٍ اعتيادية وأنّ القانون دخل حيز التنفيذ منذ تاريخ صدوره عن المجلس. يتألف القانون الذي يحمل الرقم /7/ لعام 2022م من /85/ مادة تشرح حماية الطفل والمجالس المختصة برعايته، وشروط تشغيل الأطفال من حيث السن وساعات العمل اليومية، ومنع تسوّل الأطفال، والعديد من الجوانب المتعلقة بهم؛ فهو منجز قانوني هام. تبني القانون كافة الاتفاقيات والمواثيق الأممية الخاصة بالطفل والالتزام بها وأنّ الإدارة الذاتية تكفل الالتزام بحقوق الطفل الواردة فيها، وعلى «الحفاظ على حق الطفل في الحياة والبقاء والنماء وتوفير كل الفرص اللازمة لتسهيل ذلك والتمتع بحياة حرّة وآمنة». وعرّف الطفل أنه «كل إنسان لم يتم الثامنة عشرة من عمره». وجاء في متن القانون: ((تكفل الإدارة الذاتية أولوية الحفاظ على حياة الطفل وتنشئته تنشئة سالمة آمنة بعيدة عن النزاعات المسلحة، وضمان عدم انخراطه وتجنيده في الأعمال الحربية والعسكرية، وتكفل احترام حقوقه في حالات الطوارئ والكوارث والحروب والنزاعات المسلحة، وتتخذ كافة التدابير لمتابعة ومعاقبة كل من يرتكب في حق الطفل جريمة من جرائم الحرب والإبادة الجماعية أو من الجرائم ضد الإنسانية أو التجنيد عن طريق الإجبار أو الترغيب أو الترهيب وتعد بمثابة الاعتداء المباشر على الطفل)).
- وأيضا كان قد وقّع الجنرال مظلوم عبدي قائد قوات سوريا الديمقراطية وبمصادقة من الإدارة الذاتية، بتاريخ 29 حزيران 2019م، بمقرّ الأمم المتحدة في جنيف، مع ((فرجينيا غامبا)) الممثل الخاص ووكيل الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، على خطة عمل من أجل إنهاء ومنع تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة. وإذا كانت إحدى الأعذار هي فقدان بعضهم للرعاية الأسرية وبالتالي رغبتهم في الالتحاق بالدورات، فإن القانون يحيل الأمر إلى مؤسسات الرعاية الاجتماعية.
- كما اصدر المجلس التشريعي في إقليم الجزيرة مؤخرا قانون الاسرة بجلسته بتاريخ 2022/11/10 ناقش فيه وضع الحضانة والمحضون والرعاية الاسرية وامتيازات الرعاية وهذا أيضا يدل على توجه الإدارة في منح المزيد من الاهتمام بخصوص الطفل والرعاية والتعليم والحصانة والاسرة ومنع تشرد الاسرة وتعداد الزواج والتفريق وتأثيرها على حقوق الطفل مثل منح حق التملك المنزل للمحضون..

الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا

المجلس العام

القانون رقم (٧) لعام :٢٠٢٢ م.

قانون الطفل

مقدمة

تعد الطفولة اللبنة الأساسية في بناء شخصية الإنسان ومستقبله ، فالأطفال هم مستقبل المجتمع والسبب في تقدمه و ازدهاره ، لذا فإنه من الواجب الاهتمام بالطفل لينمو نمواً سليماً وينال كافة حقوقه بالتعليم والصحة ومن كافة الجوانب و العمل على تعزيز ثقته بنفسه لجعله فرداً منتجاً فعالاً و مدركاً للواقع الذي يعيش فيه و قادراً على تحليله تحليلاً سليماً ، إننا نجد الأطفال في عصرنا الحالي و في بعض بلدان العالم و تحت مسميات عدة كالازدياد أو التضخم السكاني أو بمسمى الصحة الإنجابية معرضون للهلاك و البقاء في حلقة من الجهل و التخلف ، كما إنهم و لعدم نضجهم و اكتمال نموهم بدنياً وعقلياً فهم معرضون للكثير من حالات العنف و الاستغلال و الإهمال و الإتجار بهم.

إن الحروب التي تعيشها العديد من دول العالم و ما تخلفه من دمار و فوضى وخاصة في الشرق الأوسط، لها الأثر الأكبر على الأطفال الذي يؤدي إلى عيشهم مشردين بلا مأوى وفي مخيمات اللجوء خارج بلدانهم ، وبلا طعام وبلا ماء نظيف وحرمانهم من التعليم وفقدانهم للأمان في أوطانهم ،وكل ذلك يؤدي بهم إلى الجنوح و التطرف و يعرضهم للاستغلال وخطر الإصابة بالأمراض النفسية و العصبية.

إننا في الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا نتعامل مع الطفل على أنه معرض للخطر ويجب حمايته لا معاملته على أنه منحرف تجب معاقبته ولكون الطفل هو الأساس في بناء المجتمع و مستقبله .

و خلال سنوات الأزمة والحرب السورية وما خلفته من دمار قمنا بحماية أطفالنا وناهضنا كل أشكال الاضطهاد و الاستغلال السياسي و الفكري و الاقتصادي و الاجتماعي للنأي بالأطفال عن مشاكل الحرب و تأثيراتها ، و ترسيخاً لذلك فإننا

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

نعلن تبنينا لكافة الاتفاقيات و المواثيق الأممية الخاصة بالطفل والتزامنا بها و لحاجتنا في الوقت الحالي إلى ضمان حياة ومستقبل أفضل لأطفالنا ، فإننا نعلن المبادئ العامة للطفولة الخاصة بالإدارة الذاتية لشمال و شرق سوريا .

الباب الأول :أحكام عامة:

المادة : (1)

يقصد بالتعابير الآتية ما يأتي :

١- الإدارة الذاتية : الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا
٢- الطفل : هو كل إنسان لم يتم الثامنة عشرة من عمره
٣- مجلس حماية الطفولة في المقاطعة : هو أعلى هيئة معنية بشؤون الطفل في كل مقاطعة ويتشكل بقرار من الرئاسة المشتركة للمجلس التنفيذي في كل إدارة ذاتية أو مدنية
٤- منسقية حقوق الطفل في شمال وشرق سوريا هي الهيئة المشرفة على أعمال مجالس حماية الطفولة في المقاطعات
٥- مكتب رعاية الطفولة : هو المكتب المختص بشؤون الأطفال والحضانات في هيئة المرأة
٦- الأسرة : هي مجموعة من الأفراد تربطهم صلة قرابة ويقيمون في مكان مشترك بينهم وعادة تكون من الأب والأم والأبناء.
٧- الرعاية البديلة : تتضمن الأسرة الممتدة والتي تتكون من الاجداد وأولاد الأجداد والأسرة البديلة وهي التي يعهد إليها بتربية ورعاية الطفل صحياً وتعليمياً واجتماعياً
٨- الإهمال الأسري : هو كل فعل قد ينتج عنه ضرر للطفل أو يشكل خطورة على حياته .
٩- المصلحة الفضلى للطفل : مبدأ من مبادئ حقوق الطفل وهي جعل مصلحة الطفل فوق كل اعتبار وذات أولوية وأفضلية في جميع الظروف.

١٠- مؤسسات الرعاية الاجتماعية: هي المراكز التي تعمل على تقديم خدماتها التربوية والتعليمية والرعاية الصحية والاجتماعية وتكون عامة .
١١- مراكز التأهيل والإصلاح: المراكز التي تتولى مهمة إعادة تربية وإصلاح وتأهيل الأحداث الجانحين المحالين إليها من الجهات القضائية وتتبع لمكتب العدل والإصلاح في الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المادة(٢):

المبادئ العامة لحقوق الطفل:

١- للطفل الحق في الحياة والعيش في بيئة آمنة
٢- تكفل الإدارة الذاتية نمو الطفل وتطوره ورعايته وفقاً لهذا القانون.
٣- للطفل الحق منذ ولادته في اسم ونسب وجنسية وفق القوانين المعمول بها.
٤- للطفل الحق في التعبير عن آرائه بحرية وفقاً لسنه ودرجة نضجه وبما يتفق مع النظام العام والآداب العامة والقوانين النافذة.
٥- للطفل الحق في الحضانة والرضاعة والنفقة وحماية نفسه وعرضه ودينه وماله وفقاً للقوانين النافذة
٦- تكتمل أهلية الزواج للقصر بعد تمام الثامنة عشرة من العمر
٧- تعمل الجهات المختصة والجهات المعنية في الإدارة الذاتية على تحقيق الآتي:

أ- الحفاظ على حق الطفل في الحياة والبقاء والنماء وتوفير كل الفرص اللازمة لتسهيل ذلك والتمتع بحياة حرة وآمنة .

ب-حماية الطفل من كل مظاهر الإهمال والاستغلال وسوء المعاملة ومن أي عنف بدني ونفسي كواجب على الوالدين ومن في حكمهم.

ج- حماية المصالح الفضلى للطفل.

د- توعية الطفل بحقوقه والتزاماته وواجباته واحترام والديه ومحيطه العائلي والاجتماعي في مجتمع تسوده قيم العدالة والمساواة والتسامح والاعتدال .

ذ- نشر ثقافة حقوق الطفل على أوسع نطاق ممكن باستخدام الوسائل المناسبة بعيداً عن الأساليب التي تسيء إلى قيم المجتمع .

ر- إشراك الطفل في مجالات الحياة المجتمعية وفقاً لسنه ودرجة نضجه وقدراته.

٨- للطفل الحق في الحصول على الخدمات الصحية والعلاج المجاني وإعادة التأهيل الصحي وضمان العلاج الدوري المتقدم للطفل وفقاً لأنظمة الرعاية الصحية في الإدارة الذاتية .
٩- كفالة الرعاية الصحية للأمهات قبل الولادة وبعدها و العمل على نشر الثقافة الصحية فيما يتعلق بالطفل والأم
١٠- توفير بيئة ملائمة ونظيفة خالية من التلوث للمحافظة على صحة الطفل ونموه.
١١- يلتزم والدا الطفل ومن في حكمهما والقائم على رعاية الطفل بتوفير متطلبات الأمان الأسري للطفل في كنف أسرة متماسكة ومتضامنة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٢- يلتزم القائم على رعاية الطفل بتحمل المسؤوليات والواجبات المنوطة به في تربية الطفل ورعايته وتوجيهه وإرشاده ونمائه على الوجه الأفضل .
١٣- مع مراعاة القوانين المعمول بها للطفل الحق في التعرف على والديه وأسرته الطبيعية وتلقي رعايتهما .
١٤- ضمان حقوق الطفل في حال التفريق بين الوالدين من نفقة وإراءة ورعاية نفسية وفق القوانين المعمول بها
١٥- للأطفال مجهولي النسب والمحرومين من بيئتهم العائلية الطبيعية بصفة دائمة أو مؤقتة الحق في الرعاية البديلة من خلال
أ-الأسرة الحاضنة .
ب- مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة .
١٦- تتخذ الإدارة الذاتية جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية والصحية لحماية الطفل ووقايته من المخاطر.
١٧- ضمان المحافظة على حقوق الطفل الثقافية وتنمية مواهبه وإتاحة جميع الوسائل الخاصة بالأنشطة الثقافية وتعرفه على إرثه التاريخي والحضاري والتنوع الثقافي ونشر ثقافة السلام بين الأطفال .
١٨- إلزامية التعليم ومجانيته مع ضمان تعلم الطفل بلغته الأم ، وتنمية مواهبه وقدراته الفكرية والثقافية والعلمية ونشر ثقافة السلم والتسامح والمساواة دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الدين أو اللون .
١٩- تزويد الطفل بمهارات التواصل والتعامل الإنساني الذي يضمن الحياة والعيش المشترك وتنمية إحساسه بحب المجتمع والانتماء له وزيادة الوعي بأهمية البيئة والمحافظة على الطبيعة والاعتزاز بالتنوع الثقافي والقومي في المجتمع .
٢٠- تضمن هيئة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتنسيق مع الجهات المختصة رعاية وتأهيل الأطفال ذوي الهمم في كافة المجالات : الاجتماعية - الصحية - التعليمية - التأهيل والتشغيل- الترويح والرياضة - التوعية الجماهيرية.
٢١- فيما يتعلق بالمسؤولية الجزائية للطفل مجلس العدالة الاجتماعية هو المختص بحماية حقوق الطفل وفق القوانين المعمول بها.
٢٢- لا يسأل جزائياً الطفل الذي لم يتم العاشرة من عمره كاملة.

المادة (٣)

تكفل الإدارة الذاتية حماية الطفولة وترعى الأطفال وتعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم التنشئة الصحيحة وحمايتهم من الإهمال الأسري ومن كافة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

النواحي في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية ، كما تكفل الإدارة الذاتية الالتزام بحقوق الطفل الواردة باتفاقية حقوق الطفل وغيرها من المواثيق الدولية ذات الصلة.

المادة (٤)

يقصد بالطفل في مجال الرعاية المنصوص عليها في هذا القانون كل من لم يتجاوز الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة، ويثبت العمر بموجب شهادة الميلاد أو البطاقة العائلية أو أي مستند رسمي آخر، فإذا لم يوجد المستند الرسمي أصلا قدرالعمر بمعرفة إحدى الجهات المختصة .

المادة (٥)

الحد من الولادات القيصرية و توعية الأمهات بفائدة الولادة الطبيعية على الصحة الإنجابية وعدم السماح لأطباء النسائية بالعمليات القيصرية إلا لأسباب صحية قاهرة بإشراف هيئة الصحة .

المادة (٦)

للطفل الحق في نسبه إلى والديه الشرعيين والتمتع برعايتهما ، وله الحق في إثبات نسبه الشرعي إليهما بكافة وسائل الإثبات بما فيها الوسائل العلمية المشروعة ، وعلى الوالدين أن يوفرا الرعاية والحماية الضرورية للطفل وعلى الإدارة الذاتية أن توفر رعاية بديلة لكل طفل حرم من رعاية أسرته .

المادة (٧)

لكل طفل الحق في أن يكون له اسم يميزه، ويسجل هذا الاسم عند الميلاد في سجلات المواليد وفقاً لأحكام هذا القانون.

ولا يجوز أن يكون الاسم منطوياً على تحقير أو مهانة لكرامة الطفل منافياً للعقائد الدينية.

المادة (٨)

لكل طفل الحق في أن تكون له جنسية وفقاً لأحكام القانون المتعلق بهذا الشأن.

المادة (٩)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أ) يتمتع كل طفل بجميع الحقوق الطبيعية ، وعلى الأخص حقه في الرضاعة والحضانة والمأكل والملبس والمسكن ورؤية والديه ورعاية أمواله، وفقاً للقوانين المعمول بها .

ب) لكل طفل الحق في الحصول على خدمات الرعاية الصحية والاجتماعية وعلاج الأمراض ، وتتخذ الإدارة الذاتية كافة التدابير لضمان تمتع جميع الأطفال بأعلى مستوى ممكن من الصحة ٠

ج) تكفل الإدارةالذاتية تزويد الوالدين والطفل وجميع قطاعات المجتمع بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته ومزايا الرضاعة الطبيعية ومبادئ حفظ الصحة وسلامة البيئة والوقاية من الحوادث والمساعدة في الإفادة من هذه المعلومات، وتتحمل الإدارة الذاتية مسؤولية الرعاية البديلة للأطفال.

ح) تكفل الإدارة الذاتية للطفل في جميع المجالات ، حقه في بيئة صالحة وصحية ونظيفة واتخاذ جميع التدابير الفعالة لإلغاء الممارسات الضارة بصحته وفق المعايير المعمول بها في منظمة الصحة العالمية٠

خ) مع مراعاة واجبات وحقوق متولي رعاية الطفل وحقه في التأديب ، يحظر تعريض الطفل عمداً لأي إيذاء بدني ضار أو ممارسة ضارة أو غير مشروعة ٠

د) تكفل الإدارةالذاتية أولوية الحفاظ على حياة الطفل وتنشئته تنشئة سالمة آمنة بعيدة عن النزاعات المسلحة ، وضمان عدم انخراطه وتجنيده في الأعمال الحربية والعسكرية، وتكفل احترام حقوقه في حالات الطوارئ والكوارث والحروب والنزاعات المسلحة ، وتتخذ كافة التدابير لمتابعة ومعاقبة كل من يرتكب في حق الطفل جريمة من جرائم الحرب والإبادة الجماعية أو من الجرائم ضد الإنسانية أو التجنيد عن طريق الإجبار أو الترغيب أو الترهيب وتعد بمثابة الاعتداء المباشر على الطفل .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الباب الثاني

رعاية الطفل

الفصل الأول

قيد المواليد

المادة (١٠)

يجب التبليغ عن المواليد خلال ستين يوماً من تاريخ حدوث الولادة ، ويكون التبليغ للكومين أو المجالس المحلية على أن ترفع التبليغ إلى السجلات المدنية خلال ثلاثة أيام من تاريخ التبليغ وكل تأخير يستوجب المسؤولية.

المادة (١١)

الأشخاص المكلفون بالتبليغ عن الولادة هم :

١- كلا الوالدين أو أحدهما.
٢- مديرو المستشفيات والمؤسسات العقابية ودور الحجر الصحي وغيرها من الأماكن التي تقع فيها الولادات.
٣- الكومين.

كما يجوز التبليغ ممن حضر الولادة من الأقارب والأصهار البالغين حتى الدرجة الثانية ، ويسأل عن عدم التبليغ في المواعيد المقررة المكلفون به بالترتيب السابق، ولا يجوز قبول التبليغ من غير الأشخاص السابق ذكرهم.

ويجب على الأطباء والمرخص لهن بالتوليد إعطاء شهادة بما يجرونه من ولادات تؤكد صحة الواقعة وتاريخها واسم أم المولود وجنسه ، كما يجب على أطباء الوحدات الصحية ومفتشي الصحة إصدار شهادات بنفس المضمون بعد توقيع الكشف الطبي إذا طلب منهم ذلك في حالات التوليد الأخرى.

المادة (١٢)

يجب أن يشمل التبليغ على البيانات الآتية :

1- يوم الولادة وتاريخها.

2- جنس الطفل (ذكر أو أنثى) واسمه وكنيته.

3- اسم الوالدين وكنيتهما وجنسيتهما وديانتهما ومحل إقامتهما ومهنتهما.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

4- محل قيدهما إذا كان معلوماً للمبلغ أي بيانات أخرى تضيفها هيئة الداخلية بقرار منها بالاتفاق مع هيئة الصحة.

مادة (١٣)

على أمين السجل المدني أو الجهة المختصة بالقيد إصدار شهادة الميلاد على النموذج المعد لذلك عقب قيد الواقعة وتتضمن البيانات المنصوص عليها في المادة (١١) من هذا القانون ، وتسلم شهادة ميلاد الطفل بغير رسوم إلى احد الوالدين بعد التحقق من شخصيته وتحدد اللائحة التنفيذية غيره من الأشخاص الذين يمكن تسليمهم شهادة الميلاد.

المادة (١٤)

إذا توفي المولود قبل التبليغ عن ولادته فيجب التبليغ عن ولادته ثم وفاته ، أما إذا ولد ميتاً بعد الشهر السادس من الحمل فيكون التبليغ مقصوراً على وفاته.

المادة (١٥)

إذا حدثت واقعة الميلاد أثناء السفر إلى الخارج وجب التبليغ عنها إلى ممثليات الإدارة الذاتية في الجهة التي يقصدها المسافر أو إلى مكتب السجل المدني المختص خلال ستين يوماً من تاريخ الوصول ، وإذا حدثت واقعة الميلاد أثناء العودة فيكون التبليغ في الأجل المذكور إلى مكتب الصحة أو الجهة الصحية الكائنة في محل الإقامة.

المادة (١٦)

على كل من عثر على طفل حديث الولادة في المدن أن يسلمه فوراً بالحالة التي عثر عليه بها إلى أقرب جهة للأمن الداخلي التي عليها أن ترسله الى هيئة المرأة، وفي القرى يكون التسليم إلى الكومين بمثابة التسليم إلى جهة الأمن الداخلي ، وفي هذه الحالة يقوم الكومين بتسليم الطفل فوراً إلى أقرب جهة للأمن الداخلي .

المادة (١٧)

على جهة الأمن الداخلي في جميع الأحوال أن تحرر محضراً يتضمن جميع البيانات الخاصة بالطفل ومن عثر عليه ثم تخطر جهة الأمن الداخلي طبيب الجهة المختصة لتقدير سنه وتسميته تسمية ثلاثية ، وإثبات بياناته في دفتر المواليد، وترسل الجهة الصحية صورة المحضر وغيره من الأوراق إلى مكتب السجل المدني المختص خلال سبعة أيام من تاريخ القيد بدفتر مواليد الصحة.

المادة (١٨)

على أمين السجل المدني أو الجهة المختصة بالقيد ، قيد الطفل في سجل المواليد ، وإذا تقدم أحد الوالدين إلى جهة الأمن الداخلي بإقرار بأبوته أو أمومته للطفل حرر محضر بذلك تثبت فيه البيانات المنصوص عليها في المادة –١٢– من هذا القانون

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

، وترسل صورة من المحضر إلى السجل المدني المختص خلال سبعة أيام من تاريخ تحرير المحضر٠

المادة (١٩)

يكون قيد الطفل المشار إليه في المادة - ١٦- طبقا للبيانات التي يدلي بها المبلغ وتحت مسؤوليته عدا إثبات اسم الوالدين أو أحدهما فيكون بناء على كتاب صريح منهما ٠

المادة (٢٠)

استثناء من حكم المادة - ١٨- لا يجوز لأمين السجل المدني ذكر اسم الوالد أو الوالدة أو كليهما معاً وإن طلب منه ذلك في الحالات التالية :

١- إذا كان الوالدان من المحارم فلا يذكر اسماهما٠
٢- إذا كانت الوالدة متزوجة وكان المولود من غير زوجها فلا يذكر اسمهما
٣- إذا كان الوالد متزوجاً وكان المولود من غير زوجته الشرعية فلا يذكر اسمه إلا إذا كانت الولادة قبل الزواج أو بعد فسخه .

وتحدد اللائحة التنفيذية البيانات التي تذكر في شهادة الميلاد في الحالات سالفة الذكر٠

المجلس العام
RÊVEBERIYA XWESER A BAKUR Û ROJHILATÊ SÛRIYEYÊ

الفصل الثاني

تطعيم الطفل وتحصينه

المادة (٢١)

يجب تطعيم الطفل وتحصينه بالطعوم الواقية من الأمراض المعدية وذلك دون مقابل من قبل مديريات الصحة والوحدات الصحية ، وفقاً للنظم والمواعيد التي تبينها اللائحة التنفيذية ، ويقع واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين على عاتق والديه أو الشخص الذي يكون الطفل في حضانته٠

ويجوز تطعيم الطفل أو تحصينه باللقاحات الواقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة ، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى مديريات الصحة أو الوحدة الصحية قبل انتهاء الميعاد المحدد٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الفصل الثالث

البطاقة الصحية للطفل

المادة (٢٢)

يكون لكل طفل بطاقة صحية تسجل بياناتها في سجلات خاصة في مديرية الصحة ، تسلم لأحد والديه أو المتولي تربيته بعد إثبات رقمها على شهادة الميلاد ، وتحدد هيئة الصحة كيفية تنظيم وبيانات هذه البطاقة.

المادة (٢٣)

تقدم البطاقة الصحية عند كل فحص طبي للطفل بالوحدات الصحية أو مراكز رعاية الأمومة والطفولة أو غيرها من الجهات الطبية المختصة.

ويثبت الطبيب المختص الحالة الصحية للطفل ، كما يسجل بها تطعيم الطفل أو تحصينه وتاريخ إجراء التطعيم أو التشخيص.

المادة (٢٤)

يجب تقديم البطاقة الصحية مع أوراق التحاق الطفل بمراحل التعليم الإلزامي ، وتحفظ البطاقة بالملف المدرسي ويسجل بها طبيب المدرسة نتيجة متابعة الحالة الصحية للطفل طوال مراحل الدراسة.

ويجب على المدرسة أن تتحقق من وجود البطاقة الصحية بالنسبة إلى الأطفال الذين التحقوا بها قبل تاريخ العمل بهذا القانون ، فإذا لم توجد هذه البطاقة يتعين على أحد والدي الطفل أو المتولي تربيته إنشاء بطاقة وفقاً لحكم المادة (٢٣) من هذا القانون وتحدد هيئة الصحة كيفية تنظيم الفحص الدوري لصحة الطفل بالمدرسة خلال مرحلة التعليم قبل الجامعي ، على أن يتم هذا الفحص مرة كل سنة على الأقل.

الفصل الرابع

غذاء الطفل

المادة (٢٥)

أ-لا يجوز إضافة مواد ملونة أو حافظة أو أي إضافات غذائية إلى الأغذية والمستحضرات المخصصة لتغذية الرضع والأطفال إلا إذا كانت مطابقة للشروط والأحكام التي تبينها هيئة الصحة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ب-التشجيع على الرضاعة الطبيعية ويجب أن تكون أغذية الأطفال وأوعيتها خالية من المواد الضارة بالصحة ومن الجراثيم المرضية التي تحددها هيئة الصحة.

ج- يحظر تداول تلك الأغذية والمستحضرات أو الإعلان عنها بأي طريقة من طرق الإعلان ، إلا بعد تسجيلها والحصول على ترخيص بتداولها وبطريقة الإعلان عنها من هيئة الصحة ، وذلك وفقاً للشروط والإجراءات التي يصدر بتحديدها قرار من هيئة الصحة بالاتفاق مع هيئة الاقتصاد.

الباب الثالث

الرعاية الاجتماعية

الفصل الأول

دور الحضانة

المادة (٢٦)

أ- يعدُّ داراً للحضانة كل مكان مناسب يخصص لرعاية الأطفال الذين لم يبلغوا سن الرابعة ، وتخضع دور الحضانة لإشراف ورقابة مجلس حماية الطفل طبقاً لأحكام هذا القانون، و لكل طفل من المشار إليهم في الفقرة الأولى الحق في التمتع بخدمات دور الحضانة ، وتتخذ الإدارة الذاتية جميع التدابير اللازمة لكفالة هذا الحق.

ب-تهدف دور الحضانة إلى تحقيق الاغراض الآتية:

1 - عاية الأطفال اجتماعياً وتنمية مواهبهم وقدراتهم.

2- تهيئة الأطفال بدنياً وثقافياً ونفسياً واخلاقياً تهيئة سليمة بما يتفق مع أهداف المجتمع وقيمه .

3- نشر الوعي بين أسر الأطفال لتنشئتهم تنشئة سليمة.

4- تقوية وتنمية الروابط الاجتماعية بين الدار وأسر الأطفال.

5- تلبية حاجة الأطفال للترويح ومزاولة الألعاب والأنشطة الترفيهية والفنية المناسبة لأعمارهم ، ويجب أن يتوفر لهم من وسائل والأساليب ما يكفل تحقيق الأغراض السابقة.

المادة (٢٧)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ينشأ في كل سجن للنساء دار للحضانة يتوفر فيها الشروط المقررة لدور الحضانة ، يسمح فيها بإيداع أطفال السجينات حتى بلوغ الطفل سن أربع سنوات ، على أن تلازم الأم طفلها خلال السنة الأولى من عمره وفي حال وجود والد أو أقارب من الدرجة الأولى والثانية للطفل تقوم الجهات الرسمية بتسليم الطفل إليهم أصولاً على أن تكون هناك زيارات دورية تسمح برؤية الأم لطفلها٠ويصدر بتنظيم كيفية اتصال الأم السجينة بطفلها وتلقيه رعايتها قرار من مكتب العدل والإصلاح ولا يسمح للام باصطحاب طفلها إلى محبسها ، ولا يجوز حرمانها من رؤية طفلها أو من رعايته كجزاء لمخالفة ارتكبتها

المادة (٢٨)

لا يجوز إنشاء دار للحضانة أو التغيير في موقعها أو في مواصفاتها وأيلولتها قبل الحصول على ترخيص بذلك من هيئة المرآة.

المادة (٢٩)

يجوز لدار الحضانة قبول الإعلانات والهبات والتبرعات والوصايا المقدمة من الأفراد أو الهيئات ، أما تلك التي تقدم من أفراد أو هيئات أجنبية أو دولية فلا يجوز قبولها إلا بموافقة هيئة المرأة .

المادة (٣٠)

تتولى اللجنة الفنية المختصة بهيئة المرأة التفتيش الفني والإشراف المالي والإداري على دور الحضانة للتحقق من تنفيذ أحكام هذا القانون والقرارات الصادرة تنفيذاً له

ويتولى مكتب رعاية الطفولة إخطار الدار بما يتبين لها من أوجه المخالفة مع إنذارها لتصحيحها خلال مهلة مناسبة تحددها لها ، فإذا لم تقم بتلافيها وتصحيحها رفعت الأمر إلى هيئة المرأة

الفصل الثاني

في الرعاية البديلة

المادة(٣١)

يهدف نظام الرعاية البديلة إلى توفير الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمهنية للأطفال الذين حالت ظروفهم دون أن ينشؤوا في أسرهم الطبيعية ، وذلك بهدف تربيتهم تربية سليمة وتعويضهم عما فقدوه من عطف وحنان وتعمل هيئة المرأة على إدارة ملف الأسر البديلة مع الجهات الأخرى.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وتحدد اللائحة التنفيذية القواعد والشروط المنظمة لمشروع الرعاية البديلة والفئات المنتفعة به.

المادة (٣٢)

يقصد بمؤسسة الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية كل دار لإيواء الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية بسبب اليتم أو تصدع الأسرة أو عجزها عن توفير الرعاية الأسرية السليمة للطفل.

ويجوز استمرار الطفل في المؤسسة إذا كان ملحقاً بالتعليم العالي إلى أن يتم تخرجه متى كانت الظروف التي أدت إلى التحاقه بالمؤسسة قائمة واجتاز مراحل التعليم بنجاح، وتبين اللائحة التنفيذية كيفية إصدار اللائحة النموذجية لتلك المؤسسات.

الفصل الثالث

الحماية من أخطار المرور

المادة (٣٣)

لا يجوز منح الطفل ترخيصاً بقيادة أي مركبة آلية.

المادة (٣٤)

لا يجوز قيادة دراجات الركوب الهوائية في الطريق العام لمن تقل سنه عن ثماني سنوات ميلادية ويكون متولي أمر الطفل مسؤولاً عما ينجم عن ذلك من أضرار.

المادة (٣٥)

لا يجوز لمؤجري دراجات الركوب وعمالهم تأجيرها لمن تقل سنه عن ثماني سنوات بالنسبة للدراجات الهوائية ، وإلا كانوا مسؤولين عما ينجم عن ذلك من أضرار للغير وللطفل نفسه.فيما عدا ذلك يعمل بقانون السير وقانون العقوبات العام

الباب الرابع

الفصل الأول

تعليم الطفل

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المادة (٣٦)

يهدف تعليم الطفل بمختلف مراحل التعليم إلى تحقيق الغايات التالية :

١- تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها ، مع مراعاة اتفاق برامج التعليم مع كرامة الطفل وتعزيز شعوره بقيمته الشخصية وتهيئته للمشاركة وتحمل المسؤولية.
٢- تنمية احترام الحقوق والحريات العامة للإنسان.
٣- تنمية احترام الطفل لذويه ولهويته الثقافية ولغته وقيمه ومعتقداته.
٤- تنشئة الطفل على الانتماء لوطنه والوفاء له ، وعلى الإخاء والتسامح بين البشر، وعلى احترام الآخر.
٥- ترسيخ قيم المساواة بين الأفراد وعدم التمييز بسبب الدين أو الجنس أو العرق أو العنصر أو الأصل الاجتماعي أو الإعاقة أو أي وجه آخر من وجوه التمييز.
٦- تنمية احترام البيئة الطبيعية والمحافظة عليها.
٧- إعداد الطفل لحياة مسؤولة في مجتمع مدني متضامن قائم على التلازم بين الوعي بالحقوق والالتزام بالواجبات.

المادة (٣٧)

التعليم حق لجميع الأطفال بمدارس الإدارة بالمجان ، وتكون الولاية التعليمية على الطفل للحاضن .

الفصل الثاني

رياض الأطفال

المادة (٣٨)

مع عدم الإخلال بالأحكام الخاصة بدور الحضانة المنصوص عليها في الباب الثالث ، تعد روضة أطفال كل مؤسسة تربوية للأطفال قائمة بذاتها وكل فصل أو فصول ملحقة بمدرسة رسمية وكل دار تقبل الأطفال بعد سن الرابعة .

المادة (٣٩)

رياض الأطفال نظام تربوي يهدف إلى مساعدة أطفال ما قبل سن المدرسة على تحقيق التنمية الشاملة والمتكاملة لكل طفل في المجالات العقلية والبدنية والحركية والوجدانية والاجتماعية والخلقية والدينية.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المادة (٤٠)

تخضع رياض الأطفال لخطط وبرامج هيئة التربية والتعليم ولإشرافها الإداري والفني ، وتحدد اللائحة التنفيذية مواصفاتها وكيفية إنشائها وتنظيم العمل فيها وشروط القبول ومقابل الالتحاق.

الفصل الثالث

مراحل تعليم الطفل

المادة (٤١)

تكون مرحلتا التعليم قبل الجامعي على النحو التالي :

١ - مرحلة التعليم الأساسي الإلزامي ، والحلقة الإعدادية ، ويجوز إضافة حلقة أخرى وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة التنفيذية.

٢- مرحلة التعليم الثانوي (العام والفني).

المادة (٤٢)

يهدف التعليم الأساسي إلى تنمية قدرات التلاميذ واستعداداتهم وإشباع ميولهم وتزويدهم بالقدر الضروري من القيم والسلوكيات والمعارف والمهارات العلمية والمهنية التي تتفق وظروف بيئاتهم المختلفة ، بحيث يمكن لمن يتم مرحلة التعليم الأساسي أن يواصل تعليمه في مرحلة أعلى وأن يواجه الحياة بعد تدريب مهني مناسب ، وذلك من أجل إعداد الفرد لكي يكون مواطناً منتجاً في بيئته ومجتمعه.

المادة (٤٣)

تهدف مرحلة التعليم الثانوي العام إلى إعداد الطلاب للحياة العملية وإعدادهم للتعليم العالي والجامعي والمشاركة في الحياة العامة ، والتأكيد على ترسيخ القيم السلوكية والأخلاقية.

المادة (٤٤)

يهدف التعليم الثانوي الفني أساساً إلى إعداد فئة من الفنيين في مجالات الصناعة والزراعة والإدارة والخدمات ، وتنمية الملكات الفنية لدى الدارسين.

الباب الخامس

رعاية الطفل العامل والأم العاملة

الفصل الأول :

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

في رعاية الطفل العامل

المادة (٤٥)

يحظر تشغيل الأطفال قبل بلوغهم خمس عشرة سنة ميلادية كاملة ، في أي من أنواع الأعمال التي يمكن ، بحكم طبيعتها أو ظروف القيام بها ،أن تعرض صحة أو سلامة أو أخلاق الطفل للخطر .

المادة (٤٦)

يجري الفحص الطبي للطفل قبل إلحاقة بالعمل للتأكد من أهليته الصحية للعمل الذي يلحق به، ويعاد الفحص دورياً مرة ، على الأقل، كل سنة، وتصدر هيئة الصحة التعليمات التنفيذية لتسهيل حصول الأطفال على التقارير الطبية التي تحدد حالة الطفل الصحية وقدرته على العمل.

وفي جميع الأحوال يجب ألا يسبب العمل آلاماً وأضراراً بدنية أو نفسية للطفل ، أو يحرمه من فرصته في الانضمام الى التعليم والترويح وتنمية قدراته وموهبته ، ويلزم صاحب العمل بالتأمين عليه وحمايته من أضرار المهنة خلال فترة عمله.

وتزداد إجازة الطفل العامل السنوية عن إجازة العامل البالغ سبعة أيام ، ولا يجوز تأجيلها أو حرمانه منها لأي سبب .

المادة (٤٧)

لا يجوز تشغيل الطفل أكثر من أربع ساعات في اليوم ، ويجب أن تتخلل ساعات العمل فترة أو أكثر لتناول الطعام والراحة لا تقل في مجموعها عن ساعة واحدة ، وتحدد هذه الفترة أو الفترات بحيث لا يعمل الطفل أكثر من ساعتين متصلتين .
ويحظر تشغيل الأطفال ساعات عمل إضافية أو عملهم في أيام الراحة الأسبوعية أو العطلات الرسمية. وفي جميع الأحوال لا يجوز عمل الأطفال ما بين السابعة مساءً و السابعة صباحاً.

المادة (٤٨)

على صاحب العمل الذي يقوم بتشغيل طفل أو أكثر :

1- أن يعلق في مكان ظاهر من محل العمل نسخة تحتوي على الأحكام التي تضمنها هذا الفصل.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

2- أن يحرر أولاً بأول كشفاً بالبيانات الأساسية المتعلقة بكل طفل من العاملين لديه ، يشتمل على اسمه وتاريخ ميلاده وطبيعة نشاطه وعدد ساعات عمله وفترات راحته ومضمون الشهادة المثبتة لأهليته للعمل ويقدم للكشف للمختصين عند طلبهم.

3- أن يبلغ الجهة الإدارية المختصة بأسماء الأطفال الجاري تشغيلهم وأسماء الأشخاص المنوط بهم مراقبة أعمالهم.

4- أن يقوم بتوفير سكن منفصل للعمال من الأطفال عن غيرهم من البالغين ، إذا اقتضت ظروف العمل مبيتهم.

5- أن يحتفظ بمقر العمل بالوثائق الرسمية التي تثبت عمر جميع العاملين لديه من الأطفال ومقدرتهم الصحية ويقدمها عند الطلب ويعد صاحب العمل مسؤولاً عن التأكد من عمر الأطفال العاملين لديه.

6- أن يوفر بمقر العمل جميع احتياطات الصحة والسلامة المهنية ويدرب الأطفال العاملين على استخدامها

المادة (٤٩)

على صاحب العمل أن يسلم الطفل نفسه أو أحد والديه أجره أو مكافآته وغير ذلك مما يستحقه ، ويكون هذا التسليم مبرئاً لذمته.

الفصل الثاني

في رعاية الأم العاملة

المادة (٥٠)

للعاملة في الإدارة الذاتية والقطاع العام وقطاع الأعمال الخاص سواء كانت تعمل بصفة دائمة أو بطرق التعاقد المؤقت ، الحق في إجازة أمومة مدتها ثلاث أشهر بعد الوضع بأجر كامل

المادة (٥١)

يكون للمرأة العاملة التي ترضع طفلها خلال السنة التالية لتاريخ الوضع ــ فضلاً عن مدة الراحة المقررة ــ الحق في فترتين أخريين لهذا الغرض لا تقل كل منهما عن نصف ساعة ، وللعاملة الحق في ضم هاتين الفترتين ، وتحسب هاتان الفترتان من ساعات العمل ، ولا يترتب على ذلك أي تخفيض في الأجر.

المادة (٥٢)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

على صاحب العمل الذي يستخدم خمسين عاملة فأكثر في مكان واحد أن ينشئ داراً للحضانة أو يعهد إلى دار الحضانة برعاية أطفال العاملات بالشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية.

الباب السادس

حماية وتأهيل الأطفال ذوى الهمم

المادة (٥٣)

تكفل الإدارة الذاتية وقاية الطفل من الإعاقة ومن كل عمل من شأنه الإضرار بصحته أو بنموه البدني أو العقلي أو الاجتماعي ، وتعمل على اتخاذ التدابير اللازمة للكشف المبكر عن الإعاقة ، وتأهيل وتشغيل ذوي الهمم عند بلوغ سن العمل وتتخذ التدابير المناسبة لإسهام وسائل الإعلام في برامج التوعية والإرشاد في مجال الوقاية من الإعاقة ، والتبصير بحقوق الأطفال ذوي الهمم ، وتوعيتهم والقائمين على رعايتهم بما ييسر اندماجهم في المجتمع ووصولهم للأماكن العامة.

المادة (٥٤)

أ- للطفل ذي الهمة الحق في التمتع برعاية خاصة ، اجتماعية وصحية ونفسية تنمي اعتماده على نفسه وتيسر اندماجه ومشاركته في المجتمع.

ب- للطفل ذي الهمة الحق في التربية والتعليم وفي التدريب والتأهيل المهني في ذات المدارس والمعاهد ومراكز التدريب المتاحة للأطفال غيرذوي الهمم ، وذلك فيما عدا الحالات الاستثنائية الناتجة عن طبيعة ونسبة الإعاقة.

المادة (٥٥)

للطفل ذي الهمة الحق في التأهيل ، ويقصد بالتأهيل تقديم الخدمات الاجتماعية والنفسية والطبية والتعليمية والمهنية التي يلزم توفيرها للطفل ذي الهمة وأسرته لتمكينه من التغلب على الآثار الناشئة عن عجزه.

وتؤدي الإدارة الذاتية خدمات التأهيل والأجهزة التعويضية دون مقابل ، في حدود المبالغ المدرجة لهذا العرض في الموازنة العامة

المادة (٥٦)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أ- تنشئ هيئة الشؤون الاجتماعية المعاهد اللازمة لتوفير خدمات التأهيل للأطفال ذوي الهمم ويجوز لها ترخيص إنشاء هذه المعاهد والمنشآت وفقاً للشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية التي تصدر بهذا الخصوص.

ب-لهيئة التربية والتعليم أن تنشئ مدارس أو فصولاً لتعليم ذوي الهمم من الأطفال بما يتلاءم وقدراتهم واستعداداتهم ، وتحدد اللائحة التنفيذية شروط القبول ومناهج الدراسة ونظم الامتحانات فيها.

المادة (٥٧)

تسلم الجهات المشار إليها في الفقرتين الأولى والثانية من المادة السابقة دون مقابل أو رسوم شهادة لكل طفل ذي همة تم تأهيله ، ويبين بالشهادة المهنة التي تم تأهيله لها ، بالإضافة إلى البيانات الأخرى وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة التنفيذية .

المادة (٥٨)

تقوم جهات التأهيل بإخطار مكتب التشغيل الذي يقع في دائرته محل إقامة الطفل ذي الهمة بما يفيد تأهيله ، وتقيد مكاتب التشغيل أسماء الأطفال الذين تم تأهيلهم في سجل خاص ، وتسلم الطفل ذا الهمة أو من ينوب عنه شهادة لحصول القيد دون مقابل أو رسوم.

وتلتزم مكاتب التشغيل بمعاونة ذوي الهمم المقيدين لديها في الالتحاق بالأعمال التي تناسب أعمارهم وكفايتهم ومحل إقامتهم

المادة (٥٩)

تصدر هيئة الشؤون الاجتماعية قراراً بتحديد أعمال معينة في مؤسسات الإدارة الذاتية ووحدات القطاع الخاص وقطاع الأعمال تخصص لذوي الهمم من الأطفال الحاصلين على شهادة التأهيل، وذلك وفقاً للقواعد المنظمة لذلك قانوناً.

المادة (٦٠)

على صاحب العمل الذي يشغل خمسين عاملاً فأكثر سواء كانوا يعملون في مكان أو أمكنه متفرقة في مدينة أو قرية واحدة تشغيل الأطفال ذوي الهمم الذين ترشحهم مكاتب التشغيل بحد أدنى خمسة في المائة.

ويجوز لصاحب العمل شغل هذه النسبة بتشغيل أطفال من ذوي الهمم بغير طريق الترشيح من مكاتب التشغيل، ممن سبق قيدهم بهذه المكاتب.

ويخطر صاحب العمل مكتب التشغيل المختص بمن تم تشغيلهم بكتاب موصىً عليه بعلم الوصول خلال عشرة أيام من تاريخ تسليمهم العمل.

المادة (٦١)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ينشأ صندوق لرعاية الأطفال ذوي الهمم وتأهيلهم في هيئة الشؤون الاجتماعية والعمل ، وتكون له شخصية اعتبارية ويصدر بتنظيمه وتحديد اختصاصاته قرار من رئاسة المجلس التنفيذي .

المادة (٦٢)

تعفى من جميع أنواع الضرائب والرسوم الأجهزة التعويضية والمساعدة وقطع غيارها ووسائل وأجهزة إنتاجها ووسائل النقل اللازمة لاستخدام الطفل ذي الهمة وتأهيله.

الباب السابع

ثقافة الطفل

المادة (٦٣)

تكفل الإدارة الذاتية تلبية وتنمية حاجات الطفل الثقافية في شتى المجالات من أدب وفنون ومعرفة وربطها بقيم المجتمع في إطار التراث الإنساني والتقدم العلمي الحديث.

المادة (٦٤)

يحظر نشر أو عرض أو تداول أي مطبوعات أو مصنفات فنية مرئية أو مسموعة خاصة بالطفل تخاطب غرائزه الدنيا ، أو تزين له السلوكيات المخالفة لقيم المجتمع أو يكون من شأنها تشجيعه على الانحراف.

المادة (٦٥)

يكون حظر ما يعرض على الأطفال في الأماكن العامة المماثلة طبقاً للشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية ، ويحظر على المسؤولين عن إدارة دور وقاعات العروض المسرحية والسينمائية وصالات المعارض وغيرها من الأماكن العامة المماثلة طبقاً للشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية ، ويحظر على المسؤولين عن إدارة دور وقاعات العروض المسرحية والسينمائية وصالات المعارض وغيرها من الأماكن العامة المماثلة والتي يصدر بتحديدها قرار من هيئة الثقافة وعلى مستغليها وعلى المشرفين على إقامة الحفلات والمسؤولين عن إدخال الجمهور ، السماح للأطفال بدخول هذه الدور أو مشاهدة ما يعرض فيها إذا كان العرض محظوراً عليهم طبقاً للقانون، كما يحظر اصطحاب الأطفال عند الدخول لمشاهدة هذه الحفلات.

المادة (٦٦)

على مسؤولي دور العرض والنوادي الثقافية وغيرها من الأماكن العامة المماثلة أن يعلنوا في مكان العرض وفي كافة وسائل الدعاية الخاصة ما يفيد حظر مشاهدة العرض على الأطفال ويكون ذلك الإعلان بطريقة واضحة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المادة (٦٧)

يكون للموظفين الذين يصدر بتحديدهم قرار من هيئة الثقافة بصفة مراقبين في إثبات ما يقع بالمخالفة لأحكام هذا الباب واللوائح التنفيذية ويحول المخالفون لديوان العدالة .

الباب الثامن

سلامة الطفل

المادة (٦٩)

يعد الطفل معرضاً للخطر إذا وجد في حالة تهدد سلامة التنشئة الواجب توافرها له وذلك في أي من الأحوال الآتية٠

١-إذا تعرض أمنه أو أخلاقه أو صحته أو حياته للخطر٠

٢-إذا كانت ظروف تربيته في الأسرة أو المدرسة أو مؤسسات الرعاية أو غيرها من شأنها أن تعرضه للخطر أو كان معرضاً للإهمال أو الإساءة أو العنف أو الاستغلال أو التشرد.

٣-إذا حرم الطفل بغير مسوغ من حقه ولو بصفة جزئية من حضانة أو رؤية أحد والديه أو من له الحق في ذلك.

٤-إذا تخلى عنه الملتزم بالاتفاق عليه أو تعرض لفقد والديه أو أحدهما أو تخليهما أو متولي أمره عن المسؤولية قبله.

٥-إذا حرم الطفل من التعليم الأساسي أو تعرض مستقبله التعليمي للخطر.

٦-إذا تعرض داخل الأسرة أو المدرسة أو مؤسسات الرعاية أو غيرها للتحريض على العنف أو الأعمال المنافية للأدب أو الأعمال الإباحية أو الاستغلال التجاري أو التحرش أو الاستغلال الجنسي أو الاستعمال غير المشروع للكحوليات أو المواد المخدرة المؤثرة على الحالة العقلية.

١- إذا وجد متسولاً ؛ ويعد من أعمال التسول عرض سلع أو خدمات تافهة أو القيام بألعاب بهلوانية وغير ذلك مما لا يصلح مورداً جدياً للعيش.
٢- إذا مارس جمع أعقاب السجائر أو غيرها من الفضلات أو المهملات.
٣- إذا لم يكن له محل إقامة مستقر أو كان يبيت عادة في الطرقات أو في أماكن أخرى غير معدة للإقامة أو المبيت.
١٠- إذا خالط المنحرفين أو المشتبه بهم أو الذين اشتهر عنهم سوء السيرة.

١١- إذا كان سيء السلوك ومارقاً من سلطة أبيه أو وليه أو وصيه أو متولي أمره ، أو من سلطة أمه في حالة وفاة وليه أو غيابه أو عدم أهليته.

١٢- إذا لم يكن للطفل وسيلة مشروعة للتعيش ولا عائل مؤتمن.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٣- إذا كان مصاباً بمرض بدني أو عقلي أو نفسي أو ضعف عقلي وذلك على نحو يؤثر في قدرته على الإدراك أو الاختيار بحيث يخشى من هذا المرض أو الضعف على سلامته أو سلامة الغير.

١٤- إذا كان الطفل دون سن العاشرة وصدرت منه واقعة تشكل جناية أو جنحة.

كل إجراء مما يوجب القانون إعلانه إلى الطفل وكل حكم يصدر في شأنه يبلغ إلى أحد من له الولاية عليه أو إلى المسؤول عنه ، ولكل من هؤلاء أن يباشر لمصلحة الطفل طرق الطعن المقررة في القانون.

الباب التاسع

مجلس حماية الطفل

المادة (٦٩)

ينشأ بكل إدارة مجلس حماية الطفل و تتشكل بقرار من الرئاسة المشتركة للمجلس التنفيذي في المقاطعات وتتضمن

١- الرئيسة المشتركة للمجلس التنفيذي في كل مقاطعة رئيساً
٢- رئاسة هيئة المرأة نائباً للرئاسة
٣- الشؤون الاجتماعية والعمل نائباً للرئاسة
٤- مكتب حماية الطفل في النزاعات المسلحة عضواً
٥- هيئة الصحة عضواً
٦- هيئة التربية عضواً
٧- هيئة الداخلية عضواً
٨- هيئة الخارجية عضواً
٩- هيئة الثقافة عضواً
١٠- أحد أعضاء مجلس العدالة عضواً
١١- خمسة أعضاء من مؤسسات المجتمع المدني المعنية بالطفل .
١٢- مكتب رعاية الطفولة عضواً.

المادة (٧٠)

مهام مجلس حماية الطفل

١- وضع السياسة العامة المتعلقة بحقوق الطفل وإعداد الخطط والإجراءات الكفيلة بتطبيق هذا القانون
٢- إعداد واقتراح مشروعات القوانين المتعلقة بحقوق الطفل
٣- البحث في القضايا المتعلقة بالطفل وإعداد التقارير ورفع توصيات الى الجهات المختصة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤- دراسة الشكاوى والمقترحات المقدمة من أي جهة والمتعلقة بمضمون هذا القانون واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها
٥- البحث في التقارير الواردة من أي جهة أخرى معنية بشؤون وحقوق الطفل .

المادة (٧١)

تتشكل منسقية حماية الطفل في شمال شرق سوريا بقرار من الرئاسة المشتركة للمجلس العام في شمال وشرق سوريا وتتألف من الرئاسة المشتركة للمجلس التنفيذي في شمال وشرق سوريا ورئيسات مجالس حماية الطفل ونوابهن ومن وكل من هيئة المرأة و هيئة الشؤون الاجتماعية والعمل في شمال وشرق سوريا .

الباب العاشر

العقوبات

المادة (٧٢)

يعاقب على مخالفة أحكام المواد(١٠و١١و١٢و٣١و١٤) من هذا القانون بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف ليرة سورية ولا تتجاوز مائة ألف ليرة سورية.

المادة (٧٣)

دون إخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها القانون ، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن مائة ألف ليرة سورية ولا تزيد على خمسمائة ألف ليرة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أدلى عمداً ببيان خطأ من البيانات التي أوجب الفصل الأول من الباب الثاني من هذا القانون ذكرها عند التبليغ عن المولود

المادة (٧٤)

دون إخلال بأحكام قانون العقوبات ، يعاقب على مخالفة أحكام المادة ٢١ من هذا القانون بغرامة لا تقل عن عشرين ألف ليرة ولا تزيد على مائتي ألف ليرة سورية

المادة (٧٥)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون اخر، يعاقب كل من يخالف أياً من أحكام المادة ٢٥ من الباب الثاني من هذا القانون بالحبس لمدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف ليرة سورية ولا تزيد على مليوني ليرة سورية أو بإحدى هاتين العقوبتين و بمصادرة المواد الغذائية والأوعية الغذائية الخاصة بالجريمة.

المادة (٧٦)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف ليرة ولا تتجاوز مليوني ليرة كل من أنشأ أو أدار داراً للحضانة أو غير في موقعها أو مواصفاتها قبل الحصول على ترخيص من هيئة المرأة.

المادة (٧٧)

مع عدم الإخلال بأحكام قانون السير يعاقب كل من أجر للطفل أو مكنه على أي نحو من قيادة مركبة آلية بغرامة لا تقل عن مليوني ليرة سورية ، ويجوز للجهات المختصة إيقاف العمل بالرخصة الممنوحة للمؤجر لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر ، وفي حال تكرار المخالفة تلغى الرخصة .

المادة (٧٨)

يعاقب كل من يخالف أحكام الباب الخامس من هذا القانون بغرامة لا تقل عن مليون ليرة ولا تزيد على مليوني ليرة٠

وتتعدد الغرامة بتعدد العمال الذين وقعت في شأنهم المخالفة ، وفي حالة التكرار تزداد العقوبة بمقدار المثل.

المادة (٧٩)

يعاقب كل من يخالف أحكام المادة ٦٠ بغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف ليرة ولا تزيد عن مليون ليرة٠

المادة (٨٠)

يحظر استعمال الأجهزة والوسائل المخصصة لذوي الهمم أو منحها لغيرهم دون مقتضىً ، ويعاقب على مخالفة ذلك بالحبس مدة لا تقل عن سنة وغرامة لا تقل عن مليون ليرة ولا تزيد عن مليوني ليرة سورية مع المصادرة.

المادة (٨١)

يعاقب كل من يخالف أحكام المواد٦٤و٦٥و ٦٦ بغرامة لا تقل عن مليون ليرة ولا تتجاوز مليوني ليرة٠

المادة (٨٢)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يعاقب كل من عرض طفلاً لحالات الخطر المنصوص عليها في هذا القانون بالحبس لمدة لا تتجاوز الستة أشهر و بغرامة لا تقل عن مليون ليرة سورية ولا تزيد عن مليوني ليرة سورية أو بإحدى هاتين العقوبتين .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المادة (٨٣)

فيما يخص المعاملة الجنائية للطفل الجانح تطبق العقوبات المنصوص عليها في قانون الأحداث الجانحين

المادة (٨٤)

يكون لذوي الطفل وهيئة المرأة وهيئة الشؤون الاجتماعية والعمل حق الادعاء في القضايا التي تمس الطفل وفقاً لهذا القانون.

المادة (٨٥)

يُعَدُّ هذا القانون نافذاً من تاريخ صدوره من المجلس العام

الخميس :٢٠٢٢/٦/٣٠ م.

الرئاسة المشتركة للمجلس العام

في الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا

سهام قريو فريد عطي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- **عاشراً : التوصيات :**

1- تأمين الحماية للأطفال السوريين كافة وفي مناطق شمال وشرق سوريا خاصة المناطق المحتلة منها .

2- إيقاف التهديدات المستمرة لشمال وشرق سوريا باجتياح عسكري جديد والذي لم يتوقف عملياً منذ احتلال عفرين ، ورأس العين وتل أبيض والتهديد بنزوح جديد والتعرض لكارثة إنسانية جديدة .

3- إنهاء احتلال المناطق المذكورة والسماح للأهالي بالعودة إلى مناطقهم بحماية دولية .

4- الضغط لإعادة كافة الأطفال من عوائل داعش الأجانب في مناطق شمال وشرق سوريا لدولهم لتتكفل برعايتهم وتسوي أوضاعهم القانونية .

5- تطوير مؤسسات و مرافق و خدمات رعاية الأطفال خاصةً داخل المخيمات .

6- توفير حماية و رعاية خاصتين للأطفال في أماكن الاحتجاز الخاصة بالأطفال دون تمييز .

7- تفعيل قانون حقوق الطفل الصادر عن الإدارة الذاتية في شمال وشرق سوريا لأن الطفل يجب أن يتمتع بحماية خاصة و أن يمنح بالتشريع و غيره من الوسائل الفرص و التسهيلات اللازمة لإتاحة نموه الجسمي و العقلي و الخلقي و الروحي و الاجتماعي نمواً طبيعياً سليماً في جو من الحرية و الكرامة و تكون مصلحته العليا محل الاعتبار في سن القوانين لهذه الغاية .

8- تشديد عقوبات جميع أشكال الاعتداء على الطفل .

9- تفعيل الرقابة على اي نشاط سلبي هادف إلى استغلال الطفل لأغراض تتنافى و ميثاق العقد الاجتماعي المحلي و ميثاق الأمم المتحدة و العهدين الدوليين للحقوق و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و اتفاقية حقوق الطفل و الملحقين الاختياريين المرتبطين بها و اتفاقية العمل الدولية و كافة العهود و المواثيق الدولية ذات الصلة .

10- منع تجنيد واستغلال الأطفال بكافة أشكاله ولكافة الأطراف المتصارعة في سوريا .

11- حظر استخدام الطائرات الحربية والطائرات المسيرة في سماء شمال وشرق سوريا والتي تعرض حياة المدنيين خاصةً الأطفال من الخطر ومحاسبة مرتكبي تلك الجرائم بحق الأطفال في المحاكم الدولية .

20 تشرين الثاني 2022 **منظمة حقوق الإنسان في الجزيرة**